مجلس الأمة

70

تصدر كل شهرين
عن مجلس الأمة
-الجزائر-

العدد السبعون -جوان 2016

رمضان كريم

افتتاح دورة الربيع ..

الدستور يؤسس لمرحلة جديدة.. بعد اصلاحات عميقة ومتدرجة

رئيس المجلس:
نعيش أجواء الأمن والاستقرار.. والذكريات للإعتبار

يوم دراسي : التعديل الدستوري

الأحكام الجديدة تساير الإصلاحات العميقة

بدعوة من رئيس مجلس الأمة

السيد أدوه خاطري رئيس المجلس الوطني الصحراوي يستعرض تطورات القضية الصحراوية

الأسئلة الشفوية

الرئيس يدعو إلى الإلتزام بمضامين الأسئلة الموجهة للحكومة

الفهرس

دورة الربيع 2016 / الإفتتاح

الدستور الجديد يؤسس لمرحلة جديدة.. بعد اصلاحات عميقة واقعية ومتدرجة

في الجزائر.. نعيش أجواء الأمن والاستقرار.. وأما الذكريات فهي للإعتبار واستشراف المستقبل

06

الأسئلة الشفوية

>لجان خاصة لتسوية ملفات التنازل 12
>«الشراكة» من أجل استغلال أمثل للمزارع النموذجية 13
>نحو تثمين «ثروة الإبل» وتطويرها 14
>لماذا يدفع المواطن ضريبة التناحر في المجالس المنتخبة!؟ 17
>مهاجرون يغزون الجنوب..فما هي آليت التصدي!؟ 18
>سكنات نموذجية في انتظار تعميمها 20
>إعداد مخطط الإنذار باختفاء أو اختطاف الأطفال .. 22

تنصيب الأمين العام ورئيس ديوان رئيس المجلس 25

استقبالات 26

تعاون /
بدعوة من رئيس مجلس الأمة
السيد أدوه خاطري رئيس المجلس الوطني الصحراوي يستعرض تطورات القضية الصحراوية في محاضرة بمجلس الأمة 32

النشاط الخارجي 34

يوم دراسي : التعديل الدستوري
الأحكام الجديدة تساير الإصلاحات العميقة في مختلف المجالات 36

البروفيسور كايس شريف يؤكد أن تعديل الدستور
لسنة 2016 : **مسعى تاريخي من بين التحولات الكبرى للجزائر المستقلة** 37

..ويعتبره الدكتور بوزيد لزهاري: **تعديـــلا شاملا وجوهريا..** 40

متابعات

رئيس المجلس الشعبي الوطني يؤكد على أهمية البعد الثقافي ووزير الثقافة يثمن دسترة الثقافة.. 43

في اليوم البرلماني حول الرياضة والصنف
مكافحة الآفة مرتبط بتطبيق القوانين 44

الوزيرة بن غبريت تدعو إلى تضافر الجهود لمحاربة الرداءة في قطاع التربية 45

الأبواب المفتوحة 46

المدار البرلماني 50

دورية تصدر عن مجلس الأمة

الرئيس الشرفي:
السيد عبد القادر بن صالح
رئيس مجلس الأمة

رئيس التحرير مسؤول النشر
محمد هلوب

مستشارا التحرير
سليم رباحي
نصيرة بن قرنة

هيئة التحرير
كريمة بنود
سعاد بكار بنت طاعة الله
شهرزاد لورقيوي

الصور : **المصلحة التقنية لمجلس الأمة**

الإخراج :
عبد الرحمان بوشايب

الطباعة: المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار (anep) رويبة

ر.ت.م.د: 2641 - 1112
الإيداع القانوني: 98 - 1223
العنوان: 07 شارع زيروت يوسف
الهاتف: 021 74 60 59
الفاكس: 021 74 60 83
البريد الالكتروني:
revue@majliselouma.dz

لوحات من معرض
(مجازر 08 ماي 1945)
بمجلس الأمة

في العدد القادم

شهد مجلس الأمة في الأسابيع الأخيرة نشاطات برلمانية متعددة تنوعت بين الجلسات العامة لمناقشة والتصويت على مشاريع القوانين.. والأسئلة الشفوية .. وجلسات الاستماع والخرجات الاستطلاعية بالإضافة إلى النشاط الفكري والثقافي..

وقد تمثلت هذه النشاطات في :

1 الجلسات العامة :

- القانون المعدل والمتمم للقانون رقم 04-04 المؤرخ في 23 جوان 2004 والمتعلق **بالتقييس**.
- القانون المعدل و المتمم للأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن **قانون العقوبات**
- القانون المتعلق باستعمال **البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص**

2 الأسئلة الشفوية :

- **جلسة يوم 12 ماي 2016**
- **جلسة يوم 26 ماي 2016**

3 جلسات الاستماع :

- جلسة استماع لوزير المالية حول موضوع «القرض السندي كوسيلة لتمويل الاستثمارات»
- جلسة استماع لوزيرة نورية بن غبريط، وزيرة التربية الوطنية لمناقشة تحضيرات الامتحانات المقبلة وتحضيرات الدخول المدرسي للسنة الدراسية 2016 / 2017
- جلسة استماع لوزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات لمناقشة قانون الصحة الجديد والمخطط الوطني لمكافحة السرطان وتوفير العلاج في المناطق النائية.

4 الخرجات الإستطلاعية :

- لجنة الفلاحة والتنمية الريفية **إلى ولاية عين تموشنت**
- لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان **إلى ولاية المسيلة**
- لجنة الدفاع الوطني **لبعض هياكل المديرية العامة للأمن الوطني**

5 النشاط الفكري والثقافي :

- **ندوة تاريخية حول: «جرائم الاستعمار هل هي قابلة للتقادم ؟** (حالة مجازر 08 ماي 1945)»
- **الثورات العربية .. حقيقة سراب .. أم مؤامرة**، محاضرة لوزير الخارجية الأسبق السيد الأخضر الإبراهيمي

دورة الربيع 2016 / الإفتتاح

افتتحت دورة الربيع 2016 بتاريخ 20 مارس ووفقا للأعراف السارية ألقى السيد عبد القادر بن صالح رئيس المجلس كلمة تطرق فيها على الخصوص الآثار المترتبة عن مباشرة العمل بأحكام الدستور الجديد

الدستور الجديد يؤسس لمرحلة جديدة.. بعد اصلاحات عميقة واقعية ومتدرجة

نلتقي اليوم كما تعلمون للمرة الأخيرة في ظل الأحكام التي سيّرنا بها هيئتنا البرلمانية منذ تأسيسها، غير أننا هذه المرة نلتقي وكلنا أمل بأن تكون دورتنا الربيعية هذه بداية لتأسيس مرحلة جديدة في ظل أحكام دستور جديد أتى بأحكام من شأنها تغيير قواعد عملنا وتوسيع مجالات صلاحياتنا خاصة وأنه يأتي كتتويج لمسار إصلاحات كبيرة عرفتها البلاد خلال العشريتين الأخيرتين.

إصلاحات سياسية كانت حقًا عميقة وشاملة وفيها اعتمد السيد الرئيس نهج التدرج والمرحلية، نهج اتّسم بالواقعية لكنه اعتمد خاصة الجرأة والشجاعة في العديد من المجالات التي عالجها وحقق النتيجة فيها...

• فأخمد نار الفتنة وأرسى قواعد الأمن وحقق المصالحة الوطنية، وجعل الجزائريين يتصالحون مع بعضهم البعض ليخلص في النهاية إلى تعديل الدستور الذي كان لنا شرف المصادقة عليه منذ أقل من شهر...

بودي هنا – ونحن نتحدث عن الدستور – الإشادة أولاً بالدور الرائد الذي لعبه صاحب المبادرة السيد الرئيس حين قدّم الدستور إلى البرلمان وأحيّي الموقف الذي قام به البرلمان المنعقد بغرفتيه في المصادقة على الوثيقة السامية التي بها أصبحت تحكم البلاد...

• كما لا يفوتني أن أعبر عن أسمى عبارات الشكر والامتنان لأعضاء البرلمان بغرفتيه على كل ما بذلوه من جهد مخلص، وتحلُوا به من روح مسؤولية عالية فحققوا النجاح لهذه الخطوة الهامة في مسار تعزيز ركائز دولة القانون، والتي بواسطتها ستحتل الجزائر المكانة اللائقة بها كدولة، وتباهي بها دول العالم كونها أصبحت تسير بقانون سامي رائد يتجاوب مع تطلعات الشعب ويساير التوجهات الحديثة التي يعرفها العصر والعالم.

نقطة تحول جوهرية

بالمصادقة على هذه الوثيقة «المرجع» يكون أعضاء البرلمان قد عبروا عن قناعتهم بأن هذا التعديل يشكل نقطة تحول جوهرية في الحياة السياسية والمؤسساتية للبلاد، وفي ذات الوقت ساهموا في تهيئة خارطة طريق للعمل المستقبلي.

• وفيما يتعلق بمجلس الأمة، فإني أغتنم هذه السانحة لأعرب، باسم زميلاتي وزملائي أعضاء مجلس الأمة، عن تثميننا العالي وتقديرنا الكبير لهذه النقلة النوعية التي حدثت بمجلس الأمة بفعل الصلاحيات الدستورية التي زُود بها المجلس، والتي ستسهم حتما في ترقية الأداء البرلماني ببلادنا وستعطي للتجربة البيكاميرالية إضافة نوعية معتبرة... وهنا يهمني أن أعبر باسمكم عن كامل الاستعداد للتعاطي الإيجابي مع كل المبادرات التي تتفق ومرامي الدستور وتساير التوجهات الكبرى لبرنامج السيد رئيس الجمهورية.

والآن وقد تحقق كل هذا فقد أصبح مطلوبًا من الجميع تضمين محتوى هذه الخيارات والأحكام المتضمنة في بنود الدستور في محتوى القوانين التي ستقدم لنا مستقبلاً.

من كل هذا لا يساورني أدنى شك بأنكم تدركون هذه الحقيقة وتدركون حجم المسؤولية التي تقع من الآن فصاعدًا على عاتق كل واحد منكم... في إطار كسب رهان معركة المستقبل وفي مجال تحيين المنظومة التشريعية الوطنية وفقًا للأحكام الدستورية الجديدة والمستحدثة، وتلك التي ستدرج في نصوص جديدة وتواكب المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وقيم العدل والمساواة، وخاصة تلك التي جاءت لتكرس الحريات وترسم الحقوق الثقافية لشعبنا... باعتبارها مُكوّنًا من مكونات الهوية الوطنية كترقية اللغة الأمازيغية إلى رتبة اللغة الوطنية والرسمية...

إن كافة هذه التدابير المسطرة في مضمون الدستور ستشكل ولا شك بناءً صلبًا في كيان الدولة من شأنه أن يعيد الحيوية والنشاط لمؤسسات البلاد ويحصّن جدارها الواقي ويَحُول دون إلحاق الضرر بها ومن أي متربص قد يسعى إلى المسّ بمقوماتها.

• وضمن هذه الرؤية وهذا التصور ستتمحور الأفكار التي ستتضمنها مشاريع النصوص التي ستقدم لنا خلال هذه الدورة والدورات القادمة.

وهي كلها أعمال من شأنها أن ترشح هيئتنا، بالتكامل مع المجلس الشعبي الوطني، لتتولى مهمة إعادة النظر في الدور والمهمة لمؤسسات الدولة، وترسم المعالم الكبرى للرؤية المستقبلية لبناء الغد الواعد للجزائر...

حزمتان من المشاريع

تأتي هذه الدورة في سياق ما بعد مرحلة التعديل الدستوري. لذلك فمن المرتقب (وكما تؤكده ذلك كافة المؤشرات الصادرة من الحكومة) أن هذه الأخيرة ستتولى تقديم العديد من المشاريع القانونية الهامة إلى البرلمان... مشاريع قوانين تضاف لتلك المودعة حاليا لدى المجلس الشعبي الوطني.

وهكذا ستتكفل هيئتنا بحزمتين من مشاريع القوانين:

– الأولى مشاريع قوانين لتنظيم بعض القطاعات ومواصلة إصلاحها،

– وأخرى مشاريع قوانين عضوية وعادية بقصد تكييفها مع متطلبات الأحكام الجديدة التي جاء بها التعديل الدستوري.

في الجزائر.. نعيش أجواء الأمن والاستقرار.. وأما الذكريات فهي للإعتبار واستشراف المستقبل

• وهكذا سيكون لهيئتنا الفرصة لدراسة وتحديد الموقف من عديد المشاريع القانونية التي تستوجب المراجعة أو التعديل في إطار مسار عملية التحديث والعصرنة التي باشرتها الدولة لمسايرة التطور الحاصل في بلادنا والعالم من خلال تأكيد الدولة الجزائرية على التزامها بتعهداتها الدولية في جميع المجالات وحرصها على حماية مصالحها الاقتصادية وتوفير كل أدوات النهوض والرقي المجتمعي فيها . . .

مشاريع القوانين هذه ستخص قطاعات مختلفة : كالعدالة، المالية، الصناعة، الداخلية، الاتصال، الصحة وغيرها . . .

وفي نفس السياق ستتولى هيئتنا بالدراسة والنقاش ما يزيد عن 30 مشروع قانون قيد التحضير والإعداد، من بينها 7 قوانين عضوية يضاف إليها مشروع اللائحة الخاصة بالنظام الداخلي لمجلسنا . . . وذلك بما يتماشى ومقتضيات التعديل الدستوري الجديد .

وعليه فستعكف الهيئة خلال هذه الدورة على تكييف ومواءمة حزمة من القوانين العضوية والعادية مع ما تضمّنه الدستور الجديد من تدابير وأحكام جديدة . . .

وبالتالي فسيوكل للسيدات والسادة أعضاء المجلس خلال الدورة معالجة مشاريع هذه الحزمة من القوانين التي تتعلق بكيفيات إعادة تنظيم هياكل الدولة ومهامها بالنظر مع الواقع الذي وَلده الدستور الجديد . . .

لن نطيل عليكم في ذكر عناوين ومضامين هذه المشاريع القانونية، والتي سوف توزع عليكم في حينها، غير أننا نريد أن نؤكد حقيقة مفادها أن البرلمان لن يتوقف عن العمل خلال الدورة لأنه لم يسبق له أن سجل مشاريع قوانين بهذا العدد ولا بهذه الأهمية.

كثرة المواضيع المسجلة مؤشر لحجم العمل الذي ينتظرنا .

لكنني، سيداتي سادتي، واثق من أنكم ستكونون (كالعادة) في الموعد وستكونون تأكيدًا في مستوى المسؤولية سواء تعلق الأمر بالأداء التشريعي أو بممارسة الدور الرقابي الذي سيعرف وتيرة مميزة هذه المرة . . .

تعزيز اللحمة الوطنية وتقوية الجبهة الداخلية

إن التحديات الكبيرة التي تفرضها الأوضاع الإقليمية والدولية المتميزة بمخاطر وتهديدات متعددة ومتنوعة يتقدمها الإرهاب والجريمة المنظمة العابرين للحدود والقارات، وهما اليوم مصدر تهديد لكافة الدول . . . زيادة على الانعكاسات السلبية للأوضاع الاقتصادية العالمية والتراجع المستمر لأسعار النفط . . . وكلها متغيرات توجب علينا العمل بها كمعطيات ضرورية للتصدي لمثل هذه الوضعيات على أرض الواقع . . . وسنعمل ضمن الهيئة على ترقية وتجسيد كل المشاريع ذات العلاقة والتي تأتي هيئتنا خصوصًا ما تعلق منها بتعزيز اللحمة الوطنية وتقوية الجبهة الداخلية وتجاوز الخلافات والتراشقات التي تتعارض ومتطلبات المصلحة الوطنية . . .

• منطلقين من هذه الرؤية للأمور فإننا ندعو إلى عدم تبني نهج الانسياق وراء الادعاءات الرامية إلى الإقلال من أهمية النجاحات المحققة في البلاد وفي مختلف المجالات وإظهارها بغير حقيقتها . . .

• ما ينبغي التذكير به في هذا المجال هو ضرورة الابتعاد قدر الإمكان عن لغة التهويل والتيئيس التي تنتهجها بعض الأطراف، التي هي بالواقع لا تعدو أن تكون صيحات يائسة يطلقها البعض بعيدًا عن الواقع والحقيقة . . .

بالمقابل فإننا ندعو مسؤولي القطاعات المعنية للتعبير عن وجهة نظرهم في المواضيع التي تعنيهم وألّا تترك الساحة فارغة لدعاة التيئيس وأنصار الشؤم . . .

فالكلام الفاقد للموضوعية إذا لم يتم تفنيده قد يصبح لدى البعض حقيقة . . .

إن الواقع الذي يجب ألّا يغيب عنا ونحن نتحدث عن أوضاع البلاد، هو تذكير من ينسون أو يتناسون أن بلادنا تعيش في أجواء الأمن والاستقرار وأننا في الجزائر طوينا صفحة الأحداث الأمنية المؤلمة التي عاشتها بلادنا في تجربتها المريرة مع الإرهاب، وهي الأوضاع التي من حسن الحظ أصبحت ضمن الذكريات التي لا نريد ولا نتمنى عودتها . هذه حقيقة يجب في كل مرة التذكير بها لكل من نسيها أو يتعمد نسيانها .

إننا ونحن نتحدث عن نِعَم الاستقرار الذي تنعم به بلادنا، فإن ذلك يجب ألّا ينسينا الدور الذي قام به ذلك الرجل الذي بحكمته وحنكته وبُعد نظره استطاع أن يجعل البلاد آمنة ومستقرة وهو في كل مرة تمكن من تجنيبها الانزلاق في دوامة المخاطر وأبعدها عن الوقوع في المكائد التي كان البعض يسعى إلى إيقاعها فيها . . . الأمر الذي يحتم علينا وفي كل مرة التذكير بها والإشادة بصاحبها الرئيس المجاهد عبد العزيز بوتفليقة .

وهنا يجدر كذلك التنويه بالوعي والحس الوطني الكبير اللذين أظهرهما الشعب الجزائري في كل مرة . . . ولكن مواصلة اليقظة والحذر تبقى أكثر من ضرورية أمام التحديات التي تواجه بلدنا بالنظر لما يقع في الجوار والمنطقة والعالم . . .

وفي الختام نتمنى التوفيق والسداد للجميع . . .

شكرًا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السكن

لجان خاصة لتسوية ملفات التنازل

ردا عن سؤال السيد محمد زوبيري، عضو مجلس الأمة حول انشغالات المواطنين الذين استفادوا من أملاك عقارية دون تمكينهم من الحصول على سندات تثبت ملكيتهم لها؟

أكد وزير العلاقات مع البرلمان السيد الطاهر خاوة، نيابة عن الوزير الأول، أن الحكومة أولت اهتمام والعناية اللازمة من أجل إيجاد حلول مناسبة للتكفل بهذا الانشغال، وتمكين المواطنين من تسوية وضعيتهم القانونية.

موضحا أن عمليات التنازل عن القطع الأرضية لفائدة المواطنين قد شرع فيها منذ 1974 بموجب الأمر رقم 74 / 26 المؤرخ في 20 فبراير 1974، والمتضمن تكوين احتياطات عقارية لصالح البلديات.

وكان من المفروض تسوية الوضعية القانونية لهذه القطع من طرف البلديات المؤهلة إقليميا من خلال إدماج القطع الأرضية التابعة للأملاك الخاصة للدولة ضمن احتياطاتها العقارية عن طريق الاقتناع، ثم القيام بعملية إعادة التنازل عنها لفائدة المواطنين المستفيدين منها مباشرة، غير أن هذه العملية لم تتم حينها.

لذلك قامت السلطات العمومية باتخاذ التدابير الجديدة لتسوية هذه الوضعية من خلال أحكام القانون رقم 90 / 25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، حيث نصت المادة 86 منه كيفية التكفل بالحالات السابقة الناتجة عن هذا النظام والتي لم يتم تسويتها.

كما جاءت الأحكام التعليمية الوزارية المشتركة رقم 00/01 المؤرخة في 1 يناير 1993 لتقر بوجوب تطهير الحالات المعنية بعد دراسة وموافقة اللجنة المخصصة لهذا الغرض، حيث يتم تحويل ملكية القطع الأرضية من ملكية الدولة لفائدة البلدية بموجب قرار يصدره الوالي المختص إقليميا ويخضع لإجراءات التسجيل في السجل العقاري، كما قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية بموجب تعليماتها المؤرخة في 25 أكتوبر 2015 إيعاز كافة الولاة بضرورة تفعيل اللجان بالدوائر لضمان استمرارية دراسة الملفات وإيجاد الحلول المناسبة لكل حالة حتى يتم تسوية الملفات ككل.

«الشراكة» من أجل استغلال أمثل للمزارع النموذجية

خلال رده على سؤال السيد عبد المجيد بوزريبة، عضو مجلس الأمة، حول وضعية المزرعتين النموذجيتين بجيجل ؟ أوضح وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري السيد سيد أحمد فروخي، أن المزارع النموذجية البالغ عددها 162 مزرعة تخضع لتسيير شركة تسير المساهمات الفلاحية وهي مقسمة إلى مجموعتين، المجموعة الأولى وهي شركة استغلال وتثمين المزارع الفلاحية النموذجية والمحيطات الفلاحية والتي تشمل على 87 مزرعة نموذجية، والثانية مجمع للبذور والشتائل والأنفال والتي تشمل على 75 مزرعة نموذجية ، ونظرا للحالة التي آلت إليها هذه المزارع من تخريب واعتداء على ممتلكاتها جراء العشرية السوداء، عرفت الكثير منها التوقف عن النشاط، ومن أجل إعادة نشاط هذه المزارع تم اتخاذ قرار رقم 95 / 09 المؤرخ في 17 جوان 2009 لمجلس مساهمات الدولة بتكليف من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية البحث على شركاء خواص من أجل الاستثمار في هذه المزارع بصيغة 66 / 34.

وقد تم التوصل إلى غاية اليوم إنشاء 18 مؤسسة للاستغلال بالاشتراك مع 22 مزرعة نموذجية على دفعتين والتي قدرت مبلغ الاستثمار في هذه المؤسسات حوالي 14 مليار دج. بمساحة إجمالية تقدر بـ 11 ألف هكتار، وهنالك الحصة الثالثة المتكونة من 15 مزرعة نموذجية تم طرحها للشراكة وهي في مرحلة إختيار الشركاء.

أما بخصوص المزرعة النموذجية بوسطيط صالح بولاية جيجل والتي تقدر مساحتها 112 هكتار فقد عرفت توقفا لنشاطها بسبب أزمة ظهرت منذ 10 سنوات بين العمال ومختلف مسيريها الذين تعاقبوا عليها، لذلك تعرضت لفقدان قيمتها المضافة بسبب الإضرابات المستمرة، لكنه بالرغم من ذلك تم اتخاذ بعض الحلول المناسبة لتسوية المنازعات حيث تم دفع أكثر من 23 مليون دينار من الأجور غير المدفوعة وتسوية القروض الخاصة بشركة تسيير المساهمات، وبالرغم من هذه الحلول فقد أكد الوزير أن المزرعة بقيت تعاني صعوبات من أجل الانطلاق الفعلي لنشاطها بسبب مشاكل أخرى .

أما بخصوص تجسيد عملية الشراكة فقد اقترحت مزرعة بوسطيط صالح للمناقصة وذلك من أجل إعادة تثمينها وتم إدراجها ضمن برنامج الشراكة العمومية الخاصة من أجل شراكة لتطوير المحاصيل الزراعية وإعادة تطوير وتأهيل البساتين وتربية الدواجن وعصرنة تجهيزات الري.

أما بالنسبة للمزرعة النموذجية الثانية طويوير محمد والتي تقدر مساحتها بـ 161 هكتار، هي الأخرى عرفت نفس الوضعية ولمواجهة مشكل الاعتداء الذي تعرضت له من طرف الأشخاص الذين قاموا ببناء بنايات على مساحة تقدر 6 هكتار، فقد قدمت شكوى لكل الهيئات المعنية، وفي إطار تجسيد الشراكة العمومية الخاصة تم اختيارها من طرف متنافس خاص وطني ضمن الحصة الثالثة للمزارع النموذجية خلال الإعلان عن فتح الشراكة ويقدر مبلغ الاستثمار المقترح 406 مليون دج، بهدف تطوير تربية الأبقار الحلوب وتطوير إنتاج أشجار الزيتون والحمضيات وتطوير المحاصيل، ولتجسيد هذه الشراكة سيقدم ملفا قريبا من طرف شركة تسيير المساهمات على مجلس مساهمات الدولة لمناقشة والبث في العرض المقدم.

تشجيع الاستثمار في الثروات الغابية

• ردا عن سؤال السيد بلقاسم قارة ، عضو مجلس الأمة عن الإجراءات المتعلقة بعملية الترخيص لإستغلال في أملاك الغابية الوطنية بولاية المديـــــة لتمكين المستفيدين مزاولة عملهم بطريقة قانونية؟

أوضح وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، السيد سيد أحمد فروخي أنه ومنذ سنة 2001 وفي إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية تم إنشاء محيطات الأراضي داخل الأملاك الغابية الوطنية، ترخص للاستغلال طبقا للأحكام المادة 35 من القانون 84 – 12 المؤرخ في 23 جوان 1984، المتضمن النظام العام للغابات المعدل والمتمم .

وأن تحديد شروط وكيفية الترخيص بالاستغلال داخل الأملاك الغابية الوطنية، يكون من خلال أحكام المرسوم التنفيذي 87 / 01 المؤرخ في 5 أفريل 2001، الذي يمكن للمواطنين من الاستفادة من قطع أرضية بغرض الاستصلاح والقيام بأعمال استثمارية تهدف إلى : جعل أراضي الأملاك الغابية الوطنية منتجة، وتثمينها عن طريق غرس الأشجار الغابية

والمثمرة ، وإنشاء مشتلات متخصصة، حشد المياه، تربية صغيرة للحيوانات. وأن مدة الترخيص للاستغلال يتم تحديدها حسب طبيعة النشاط.

مضيفا أن نشاطات الاستصلاح تهدف أساسا إلى تطوير الفلاحية الجبلية وتحسين الظروف المعيشية لسكان المناطق الريفية ، وأنه طبقا للدفتر الشروط تم إنشاء عبر 31 ولاية 359 محيط استصلاح داخل الأملاك الغابية الوطنية بمساحة إجمالية تم الترخيص لها إلى غاية 31 مارس 2016 تقدر بـ 10171 هكتار لفائدة 3155 مواطن.

وللوقوف على مدى احترام المستفيدين بدفتر الشروط تقوم المديرية العامة للغابات بالتنسيق مع المحافظة الولائية للغابات لكل ولاية بعملية متابعة وتقييم دورية على كل المحيطات التي تم تحديدها داخل الأملاك الغابية الوطنية.

وبعد هذه العمليات التفقدية اتضح أن بعض المستفيدين من رخص الاستغلال أهملوا أراضيهم ولم يقوموا بعمليات الاستصلاح وفق دفتر الشروط .

وبخصوص ولاية المدية فلقد تم إنشاء بموجب القرار الوزاري رقم 743 المؤرخ في 7 مارس 2004 بـ 21 محيط داخل الأملاك الوطنية الغابية بمساحة إجمالية تبلغ 2000 هكتار موزعة عبر 13 بلدية . وقد منحت اللجنة بدراسة طلبات الترخيص لاستغلال داخل الأملاك الوطنية المكلفة الوطنية الغابية 323 قرار لغرض استغلال واستصلاح مساحة إجمالية تبلغ 800 هكتار، وقد قامت مصالح الغابات لهذه الولاية بمعاينة القطع الأرضية المرخصة لها ، قصد أخذ الإجراءات القانونية في حق المستفيدين الذين أخلوا بدفاتير الشروط ولم يقوم بالاستصلاح الأراضي الممنوحة لهم.

وعليه تم إلغاء 276 رخصة استغلال تخص مساحة إجمالية 534 هكتار، ليصبح عدد المستفيدين الناشطين إلى 47 مستفيد على مساحة 267 هكتار لهم قرارات تسمح لهم بمزاولة عملهم بطريقة قانونية.

مؤكدا أن محافظ الغابات لا تزال تشجع الاستثمار الأمثل للثروات الغابية وهي رفيق دائم للمستفيدين الذين أثبتوا جديتهم في العمل وتمديدهم بكل الإمكانيات المادية والتقنية.

نحو تثمين «ثروة الإبل» وتطويرها

• ردا عن سؤال السيد عباس بوعمامة، عضو مجلس الأمة، حول الإجراءات المتخذة من قبل الوزارة لتدعيم مربي الإبل؟

أكد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري السيد سيد أحمد فروخي، أن قطاعه يولي أهمية خاصة لحماية وتطوير الثروة الحيوانية التي يصل عدد رؤوسها إلى حوالي 368 ألف رأس منها 223 ناقة وهي تساهم في إنتاج أكثر من 118 ألف قنطار من لحم الإبل سنويا . وهو ما يمثل نسبة 2 بالمائة من الإنتاج الوطني الكلي للحوم الحمراء والذي يستهلك على الخصوص في المناطق الجنوبية.

أما فيما يخص ولاية إليزي فيصل رؤوس عدد الإبل إلى 35 ألف رأس منها 15 ألف ناقة، وقد ساهموا خلال سنة 2015 في إنتاج حوالي 11 ألف قنطار من لحم الإبل.

وحول عملية تصدير لحوم الإبل ، أكد الوزير أنه لا يوجد مانع قانوني لتصديرها، غير أنه يجب بذل المزيد من الجهود مع المربين لإيجاد فائض في الإنتاج ووجود سوق خارجية لتسويقها.

مضيفا أن الدولة سطرت لتطوير وعصرنة الإبل عبر عدة أعمال منها:

• تطوير الإنتاج والإنتاجية
• تثمين منتوجات الإبل بإنشاء وحدات صغيرة للخدمات
• حماية وتطوير الثروة الجينية من خلال المحافظة على السلالات الوطنية
• التغطية الصحية لحماية هذه الثروة من الأمراض وكذا مرافقة مراكز متعددة المهن للحوم الحمراء منها لحول الإبل الولائية والجهوية التي تم إنشاؤها مؤخرا وكذا إنشاء مستثمرات لتربية الإبل.

كما خصصت الدولة برنامجا لتنمية المراعي الصحرواية عن طريق إنجاز آبار رعوية بلغ عددها 185 بئر للإبل، منها 54 بئر بولاية إليزي، بالإضافة إلى تهيئة المسالك الفلاحية وتهيئة مراعي نموذجية لتربية الإبل. كما يتم تدعيم تربية الإبل على غرار تربية الأبقار من خلال الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية بحوالي 24 مليون دج ، وكذا تدعيم زراعة الأعلاف، واستفادة مربي الإبل من مادة الشعير بسعر مدعم لدى تعاونية الحبوب والبقول الجافة كونها مناطق قليلة الأمطار. كما تم عقد عدة لقاءات مع مربي الإبل لوضع خطة عمل متكاملة لتفعيل الإجراءات الحالية.

أما عن المتابعة الصحية لإبل فقد نظمت الوزارة برامج للحماية الصحية للإبل تتمثل في المكافحة الوقائية ضد بعض الأمراض ، وذلك من خلال تزويد المصالح المركزية المهنية بالأدوية التي توزع بالمجان على المربين ، كما يقوم البياطرة العموميين بالسهر على التغطية الصحية للثروة الحيوانية بالمجان.

كما تم إجراء أول دورة تكوينية لفائدة الأطباء البياطرة خاصة بصحة الحيوانات الإبل لتعزيز هذا الجانب وتطوير هذه الثروة.

الثقافة البيئية «ليست ترفا» !!

• ردا عن سؤال السيد يوسف بوتخيل، عضو مجلس الأمة، حول الإجراءات المتخـــذة لحماية البحر من التلوث الناتج عن رمي النفايات المنزلية أو الصناعية أو مجاري الصرف الصحي؟

أكد وزير الموارد المائية والبيئة ، السيد عبد الوهاب نوري، أن الجزائر ملزمة حسب اتفاقية برشلونة التي وقعت عليها والتي تلزم مختلف دول المطلة على البحر الأبيض المتوسط بمنع تلويث مياه البحر عن طريق مصبات المياه المستعملة سواء كانت صناعية أو منزلية.

موضحا أن الجزائر قامت في هذا الإطار بإنجاز أكثر من 45 محطة لتصفية المياه المستعملة عبر شواطئها، هذه المحطات هي حاليا مستغلة وتساهم في الحد من تلوث مياه البحر، معلنا أن البرنامج مازال متواصلا لإنجاز محطات أخرى.

مضيفا في نفس السياق أن الجزائر قد خطت خطوات كبيرة للتكفل بالتطهير ، حيث قامت خلال السنوات الماضية ببناء أكثر من 170 محطة لتصفية المياه عبر مختلف مناطق الوطن، وهذه المحطات التي تنتج حاليا ما يقارب مليار متر مكعب من المياه المصفاة موجهة لسقي الأراض الفلاحية. وأن وزارة الموارد المائية والبيئة تقوم حاليا بإنجاز 50 محطة أخرى لتصفية المياه المستعملة في عدة بلديات ، كما أن نسبة ربط المواطنين بشبكات الصرف الصحي تفوق 92 بالمائة .

منوها بالمشروع الكبير وهو تهيئة واد الحراش الذي سيقضي على كل مصادر التلوث التي تعرفه مدينة الجزائر العاصمة .

أما فيما يتعلق برمي النفايات المنزلية بطريقة عشوائية وما تسببه من أضرارا جسيمة على نظافة المحيط، فأكد الوزير أن وزارته تعمل بالتنسيق مع السلطات المحلية من أجل القضاء على هذه المظاهر السلبية.

حيث قامت الوزارة بإنجاز عدد كبير من مراكز الردم التقني، والمقدرة بـ 87 على المستوى الوطني، وهي حاليا قيد الاستغلال بقدرة استيعاب إجمالية تقدر بـ 39 مليون متر مكعب من النفايات. كما قامت بتهيئة وإنجاز 85 مفرغة عمومية مراقبة موزعة على كافة ولايات الوطن، غير أنه بالرغم من كل هذه المجهوذات الكبيرة لازال هناك عجز وخلل في هذا الإطار مؤكدا أن الجزء الكبير يقع على عاتق المواطن من أجل المحافظة على المحيط. وأنه لا يمكن القضاء على هذه المظاهر السلبية إلا إذا تظافرت جهود الجميع مواطنين ومؤسسات في إطار من التكامل والتنسيق.

قنوات الصرف الصحي..هذا الخطر الصامت!!

ردا عن سؤال السيد جمال سعيد، حول مشكل تسرب المياه القذرة ببعض ولايات مستعانم ؟

أوضح وزير الموارد المائية والبيئة السيد عبد الوهاب نوري، أن وزارته قامت سنة 2014 بإعداد دراسة تبعتها عمليات تنقية صرف المياه، كما قامت الوزارة رفقة المصالح المحلية بإنجاز 300 متر طولي لقناة صرف المياه القذرة من أصل 2400 متر طولي سيتم إنجازها بهدف فصل المياه القذرة عن المياه الأمطار التي تستعمل لسقي الأراضي الفلاحية.

أما فيما يخص المسافة المتبقية أي 1600 متر طولي، فإن الوزارة تسعى إلى إنجازها في إطار المخطط القطاعي للتنمية بعنوان تنظيف القطب الحضري الجديد، ومن أجل حماية سهل « بورزاس» ووضع حد نهائي لمشكل قنوات صرف المياه التي تصب في واد « التين» .

وقد قامت وزارة الموارد المائية والبيئة سنة 2014 بإعداد دراسة تهدف إلى حماية المدن «بوقيراط، ميزه، وعين ميسي» من خطر الفياضانات ، وأسفرت هذه الدراسة على ضرورة القيام بأشغال التهيئة لكل من قنوات الصرف الصحي رقم 1 على مسافة 11 كلم

وإعادة تأهيل وتوسيع قناة الصرف الصحي رقم 2 على طول 12 كلم وكذلك إنجاز قناة رقم 3 الموجهة لجمع المياه المستعملة على مسافة 6 كلم مع إنجاز محطتين لضخ، وسيكون -حسب الوزير - لهذه العمليات الثلاثة نتائج إيجابية على جميع المستويات لا سيما كونها ستمكن من استرجاع 10 مليون متر مكعب من مياه المصفاة لاستعمالها لسقي الأراضي الفلاحية وحماية المنطقة الرطبة من التلوث ناهيك عن حماية المدن من الفيضانات.

أما بخصوص تسرب المياه القذرة إلى الطبقة الجوفية أين توجد الآبار المخصصة لتزويد الأحياء المجاورة بالمياه الصالحة للشرب، فقد أعلن الوزير أن نتائج التحاليل للأبار الخمسة المتواجدة في منطقة سيدي شريف أثبتت أن نوعية مياهها جيدة عدا بئر واحد تم غلقه سنة 2012.

مؤكدا أن الوزارة تسعى جاهدة إلى تنظيم نظام الصرف الصحي في كافة التراب الوطني لتحسين المستوى المعيشي للمواطن.

تصفية المياه القذرة .. قريبا أم سيطول الانتظار!!

ردا عن سؤال السيد حسني سعيدي، عضو مجلس الأمة حول الوضعية المزرية لواد بشار الذي أصبح يمثل خطرا على سكان المنطقة خاصة في فصل الصيف بسبب تسرب مياه الصرف الصحي به؟

أكد وزير الموارد المائية والبيئة السيد عبد الوهاب نوري ، أن الوزارة قامت بتسجيل عدة عمليات لإنجاز وتهيئة قنوات الصرف الصحي عبر الولاية ضمن البرنامج التكميلي لتنمية الاقتصادية، فالعملية الأولى بدأت سنة 2012 برخصة برنامج تقدر 35 مليار سنتيم حيث بلغت أشغال التهيئة وإنجاز قنوات التجميع الرئيسية وشبكات 80 بالمائة من الإنجاز في كل من أحياء (بشار الجديد، القصر القديم، حي زيغد، حي تنكرود.....)

أما العملية الثانية سنة 2014 برخصة برنامج تقدر بـ 40 مليار سنتيم، حيث بلغت أشغال التهيئة وإنجاز قنوات التجميع الرئيسية وشبكات أكثر من 70 بالمائة لكل من أحياء (الفجر، الساورة، المنطقة الزرقاء ، الكرمة، القطارة...)

أما العملية الثالثة فقد سجلت في إطار البرنامج الخاص بالجنوب برخصة برنامج يقدر بـ50 مليار سنتيم مست أحياء المنطقة الزرقاء لبشار و قورناي، حيث بلغت أشغال التهيئة وإعادة تأهيل قنوات تجميع المياه القذرة أكثر من 40 بالمائة. ويكمن الهدف الأساسي من إنجاز هذه الأشغال في تجميع المياه القذرة وتحويل مصباتها من واد بشار إلى محطة تصفية المياه القذرة المزمع إنشاؤها في المستقبل.

أما فيما يخص حماية هذا الواد من أخطار الفيضانات ، فأوضح الوزير أن قطاعه منذ سنة 2010 إلى غاية 2013 سجل عدة عمليات برخصة برنامج تقدر بأكثر من 160 مليار سنتيم، والهدف منها هو :

-حماية وتهيئة ضفاف الواد،
-إنجاز شبكة للمياه الأمطار لولاية بشار ،
- إصلاح أضرارا التي خلفتها فيضانات السابقة
- بناء جدار لحماية الواد.

كل هذه العمليات أكد الوزير أنها أنجزت وسلمت في مواعيدها.

أما عن حماية الواد من أخطار التلوث وتحسين الإطار المعيشي لسكانه، فإن وزارة الموارد المائية والبيئة تقوم حاليا بإعداد دراسة لإعادة تقويم وإعادة رد الاعتبار له وهي في طور الإنجاز.

مؤكدا في الأخير أن قطاعه واعي بأهمية الحفاظ على الوديان ، وهي تسعى لتطوير نظام الحماية من أخطار الفيضانات على المستوى الوطني.

الأسئلة الشفوية
14 أفريل 2016

لماذا يدفع المواطن ضريبة التناحر في المجالس المنتخبة!؟

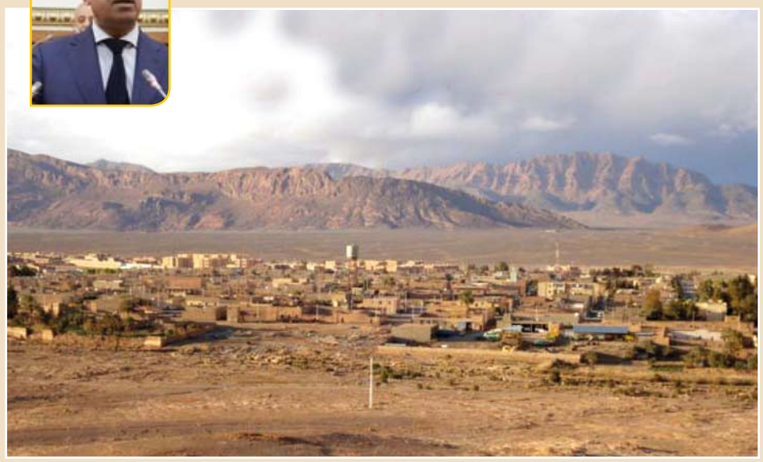

ردا عن سؤال السيد حسني سعيدي ، عضو مجلس الأمة حول وضعية المجلس الشعبي البلدي ببني ونيف ولاية بشار؟

أوضح وزير الداخلية والجماعات المحلية السيد نور الدين بدوي أن المجلس الشعبي البلدي لبلدية بني ونيف والذي يتكون من 15 عضو ، عرف فترة انسداد ابتداء من شهر أوت 2013 إلى غاية شهر فيفري 2014، تاريخ اتخاذ قرارا بحلول سلطة الوالي محل رئيس المجلس الشعبي البلدي وتفويض رئيس الدائرة بتسيير مصالح البلدية.

وقد أرجع الوزير أسباب هذا الانسداد إلى اتهام رئيس المجلس بتهميش المنتخبين الآخرين، مما أدى إلى نشوب خلافات حادة بين الرئيس وباقي الأعضاء وتباين واضح في عدم الانسجام بين أعضائه. وهذا ما أدى إلى مشاكل يومية للمواطن وخلل وتباطئ وتعطل في سير المرفق العام .

منوها أن الوزارة أصدرت تعليمات للسلطات المحلية للعمل لتقريب وجهات النظر لا سيما أن 8 أعضاء من بين 2 بالوكالة تقدموا بطلب رفع التجميد، وقد وجهت لهم الدعوة من قبل رئيس الدائرة بتاريخ 26 نوفمبر 2015 للحضور وتأكيد مطلبهم، إلا أنهم لم يلبوا الدعوة، باستثناء 4 منهم مع رفضهم عقد جلسة مع باقي الأعضاء، مؤكدا أنه بعد ذلك قامت السلطات المحلية بعدة مساعي إلا أن كل طرف متمسك بموقفه وباءت كل هذه المساعي بالفشل.

وأمام هذه المعطيات أوضح الوزير أنه حفاظا على النظام العام، وضمان استمرارية الخدمة العمومية ومسيرة التنمية بهده المنطقة الحدودية ، ارتأت السلطات العمومية التريث في اتخاذ قرار رفع التجميد عن نشاط المجلس، مع مواصلة المساعي لإشراك مختلف الفاعلين وأعضاء البرلمان وأعيان المنطقة من مختلف التشكيلات السياسية الممثلة بالمجلس لتحقيق التكافؤ بين أغلبية الأعضاء والعودة بالمجلس إلى ممارسة مهامه الانتخابية.

مؤكدا في الأخير أنه بالرغم من هذا الانسداد إلا أن التنمية تسير بوتيرة عادية، إذ استفادت هذه البلدية من عدة مشاريع تنموية شملت مختلف المجالات سواء ضمن المخطط البلدي للتنمية أو مختلف البرامج القطاعية .

مهاجرون يغزون الجنوب..فما هي آليات التصدي؟!

ردا عن سؤال السيد عباس بوعمامة، عضو مجلس الأمة حول الترتيبات التي اتخذتها الحكومة اتجاه توافد المهاجرين الغير الشرعيين نحو بلدنا ؟

أكد وزير الداخلية والجماعات المحلية السيد نور الدين بدوي، أن الدولة الجزائرية حرصت على الحفاظ على الكرامة الإنسانية لهؤلاء النازحين باعتبارهم قصدوا بلدنا هروبا من وضعية اجتماعية واقتصادية وعدم الاستقرار لبعض البلدان لا سيما المتاخمة لحدودنا، وأن هذه الهجرة اتخذت أبعاد مقلقة سواء على المستوى الجهوي او الدولي.

موضحا أن الهجرة الغير الشرعية لبلدنا تتميز بالعدد الهائل من المهاجرين القادمين من دول إفريقية لا سيما دول الساحل. مضيفا أن هذه الظاهرة أصبحت حقيقة مصدر انشغال وقلق وتتطلب تضافر الجهود الدولية والجهوية من أجل وضع حيز التنفيذ ميكانيزمات تعالج هذه الظاهرة في العمق بواسطة سياسات حقيقة للمساعدة على النمو وليس تقديم مساعدات ظرفية لا تغير في الوضع من شيء.

موضحا في هذا السياق أن الحكومة النيجيرية التمست من السلطات الجزائرية من أجل ترحيل رعاياها الموجودين في وضعية غير قانونية لا سيما النساء والأطفال ، وقد ردت الحكومة الجزائرية بالإيجاب على هذا المطلب حيث عملت على أن تتم هذه العملية في إطار إنساني وتضامني بتوفير كل الظروف التي تحفظ الكرامة الإنسانية ، وبذلك تم ترحيل 9263 رعية نيجيرية ولا زالت هذه العملية متواصلة على نفس المنوال. أما بالنسبة لترحيل باقي الرعايا الأفارقة ، فإن هذه المسألة في مرحلة دراسة وتشاور وسيتم التكفل بها في إطار ثنائي وفي ظل احترام الاتفاقيات الدولية.

موضحا أن المهاجرين الغير الشرعيين المتواجدين هم محل متابعة خاصة ، وأن وزارته قد أعطت تعليمات لولاة المناطق الجنوبية من أجل العمل على تفادي أي حادث من شأنه أن تكون له تداعيات خطيرة على النظام العام، وضرورة معالجة المشاكل في ظل احترام الكرامة الإنسانية والنظم السارية المفعول.

أما بخصوص سوق الشغل فقد أوضح الوزير أن القوانين الجزائرية تأطر بدقة تشغيل أي عمالة أجنبية ، وأنه بالنسبة لليد الإفريقية فإن هذه المسألة تتطلب دراسة شاملة من قبل القطع الوزارية المعنية بالتنسيق مع المصالح الداخلية والجماعات المحلية.

لا علاوة للمستخلف من أعضاء المجلس الشعبي البلدي!!

ردا عن سؤال السيد عبد القادر معزوز، عضو مجلس الأمة حول إمكانية استفادة عضو المجلس الشعبي البلدي الذي يمارس مهام رئيس المجلس بالنيابة من العلاوات الممنوحة لرئيس المجلس ؟

أكد وزير الداخلية والجماعات المحلية السيد نور الدين بدوي ، أن القاعدة العامة تقضي بأن ممارسة العهدة الانتخابية مجانية وفق ما نصت عليه المادة 37 من قانون رقم 11 / 10 المتعلق بالبلدية، غير أن المادة 76 منه تضمنت استثناءا صريحا بتخصيص منحة لرئيس المجلس الشعبي البلدي ونواب الرئيس والمندوبون البلديون، وذلك بتقاضي علاوة مرتبطة بممارسة وظائفهم نظرا لتفرغهم لها.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 13 / 91 المحدد لشروط انتداب المنتخبين المحليين وللعلاوات الممنوحة لهم في المادتين 2 و3 منه، فإن النواب الذين يساعدون رئيس المجلس الشعبي البلدي هم ايضا أعضاء دائمون يوضعون في وضعية انتداب من طرف الهيئة المستخدمة لهم طيلة مدة انتدابهم .

مضيفا أن المادة 72 من القانون المتعلق بالبلدية في الفقرة 2 منه يقر أن رئيس المجلس الشعبي البلدي يعين نائب رئيس لاستخلافه إذا حصل له مانعا مؤقتا، وإذا ما استحال للرئيس تعيين مستخلف له، يقوم المجلس الشعبي البلدي بتعيين أحد نواب الرئيس، وإن تعذر ذلك يقوم المجلس بتعيين أحد أعضائه لاستخلاف الرئيس خلال هذه المدة لتسيير شؤون البلدية.

مؤكدا أن اللجوء استثناءا لأحد أعضاء المجلس الشعبي البلدي هي وضعية نادرا ما يتم اللجوء إليها، وإنه من يتقاضى العلاوة سيقوم بممارسة استخلاف دون تقاضيه لعلاوة، لأن هذا العضو ليس دائما وغير منتدب .

برنامج سنوي لصيانة الحقول

ردا عن سؤال السيد عبد القادر شنيني ، عضو مجلس الأمة حول ما إذا تخضع حقول البترول للمراقبة المستمرة؟

أكد وزير الطاقة السيد صالح خمري، أنه إضافة لعمليات الصيانة العادية تخضع الآبار لعمليات صيانة إضافية : تجديد الآبار، تغيير المعدات المعطوبة، تمشيط لتحسين انتاجية الآبار.. ، من أجل المحافظة على مستوى إنتاج الآبار وبالتالي فالآبار تخضع لعملية الصيانة بصفة مستمرة لأن نشاطات الآبار تتطلب ذلك، وهناك برنامج سنوي خماسي يتم تحديده وتحديثه بشكل دوري. ففي سنة 2015 بلغ عدد عمليات صيانة الآبار 1656 عملية بتكلفة قدرت بـ 730 مليون دولار.

مشيرا في نفس السياق أن تراجع الإنتاج أمر طبيعي لأي حقل، موضحا أن انخفاض المحروقات ليس أمرا جديدا ولكن الأسعار المرتفعة كانت غطت على هذا الانخفاض، بحيث أن مجموع إنتاج المحروقات في الجزائر كان سنة 2004 بـ 225 مليون طن مكافئ ارتفع إلى أقصى قدرة بـ 233 مليون طن مكافئ ، ليعود إلى الانخفاض سنة 2008 بـ 186 مليون طن مكافئ ، ثم عاود الارتفاع إلى 197 مليون طن مكافئ سنة 2016. ويتوقع أن يصل سنة 2020 بـ 241 وهو أقصى نتيجة سنصل إليها .

أما بخصوص كمية الغاز المصاحب غير المستعمل اوضح الوزير أن كل الغاز المصاحب المستخرج من مراكز إنتاج البترول ينقل نحو وحدات معالجة الغاز الطبيعي بحاسي الرمل ، ليتم خلطه ومعالجته ويتم استعماله إما في عملية التأهيل أو الاستهلاك الذاتي في وحدات سوناطراك أو أداة مساعدة لتسيير الحسن للمنشآت أو توجيهه للبيع.

سكنات نموذجية في انتظار تعميمها

ردا عن سؤال السيد محمد الطيب العسكري، عضو مجلس الأمة حول نتائج تجربة بناء وحدات السكنية بالاستعمال الأداء الطاقوي العالي ؟

أوضح وزير السكن والعمران والمدينة السيد عبد المجيد تبون، أن الجزائر بادرت سنة 2011 بإنجاز وحدات سكنية بالاستعمال الأداء الطاقوي العالي ، وذلك تماشيا والموكب العالمي في البحث العلمي والبحث عن الاقتصاد في استعمال الطاقة. وأن التجربة حسب الوزير كانت محتشمة حسب إمكانيات الدولة، وتتميز هذه السكنات بمراعاة عاملين أساسين هما :

• تحسين الرفاهية الحرارية للسكنات بتقليل الاعتماد على التدفئة والتبريد.
• الحد من استخدام الضوء الاصطناعي.

وفي هذا الإطار وحسب تنوع العوامل الطبيعية وخصائص المحلية لكل منطقة تم توزيع البرنامج المعني النموذجي على مختلف الولايات : البليدة 80 مسكن، الجزائر 50 مسكن، الجلفة 80 مسكن، وهران 80 مسكن، سطيف 85 مسكن، مستغانم 82 ، سكيكدة 50 ، الأغواط 32 ، تمنراست 30 مسكن الوادي 23 وبشار 30 مسكن.

مشيرا أنه تم الانتهاء من بعضها على غرار (الجلفة، مستغانم، سطيف، بشار، البليدة) أما المشاريع الأخرى فهي في طور الإنجاز.

مؤكدا في الأخير أن هناك نية لتعميمها خاصة وأن المواد المستعملة أصبحت منتجة في الوطن، لكن المشكل يكمن في تكلفة الإنتاج هذه السكنات والتي تفوق 25 بالمائة من تكاليف ثمن السكن العادي ، فصعب إدماج هذا النوع في جميع الصيغ السكنية، خاصة وأن الجزائر بصدد إنجاز عدد هائل من السكنات للحد من مشكل السكن ، وبالتالي لا يمكن إنجاز هذا النوع من السكن مع الميزانية المخصصة لهذه المشاريع.

في انتظار تمويل 8 ألاف سكن للقضاء على شاليهات بومرداس

ردا عن سؤال السيد عبد الكريم سليماني ، عضو مجلس الأمة حول مدى تنفيذ قرارا إنجاز 8 آلاف وحدة سكنية للقضاء على مشكل الشاليهات بولاية بومرداس؟

أكد وزير السكن والعمران والمدينة السيد عبد المجيد تبون أنه في إطار القضاء على الشاليهات تم تسجيل 4 آلاف سكن لولاية بومرداس من العدد الإجمالي 12 ألف خلال سنة 2015، في حين 8 آلاف سكن المتبقية من 12 ألف تعرف مشكل التمويل ، مؤكدا أن هناك وعد من قبل وزير المالية بإيجاد تمويل للتكفل بها خلال سنة 2016.

موضحا أن ولاية بومرداس استفادت من 49800 سكن منها 21 ألف بصيغة الاجتماعي ، والتي يمكن إدماج البعض من سكان الشاليهات في هذه السكنات الاجتماعية على مراحل وبالتعاون مع السلطات المحلية لولاية بومرداس في انتظار تمويل الـ 8 الف سكن .

الأسئلة الشفوية
28 أفريل 2016

انخفاض نسبة المحبوسين مؤقتا

ردا عن سؤال السيد محمد الطيب العسكري، عضو مجلس الأمة والذي قرأته نيابة عنه السيدة رفيقة قصري، عضو مجلس الأمة والمتعلق بالحبس المؤقت و الإجراءات المتخذة للحد من اللجوء إليه؟

أكد وزير العدل ، حافظ الأختام الطيب لوح أن قضية الحبس المؤقت كانت من بين أهم الأولويات التي تضمنها مسار إصلاح العدالة، مذكرا أنه تم مؤخرا تعديل أحكام قانون الإجراءات الجزائية وإرساء منهج جديد ، وضع حد لما كان يعرف بنظام المتابعة بعد التلبس بالجنحة واستبداله بمبدأ المثول الفوري أمام المحكمة مع توفير كل الضمانات القانونية لإجراء محاكمة عادلة.

موضحا أن نظام المثول الفوري هو انتقال من نظام التلبس الذي كان ساري المفعول إلى نظام المثول الفوري، حول صلاحية أمر الإيداع الذي كان بيد وكيل الجمهورية إلى قاض الحكم، وهذا التحول يعتبرإصلاحا عميقا في المنظومة القانونية الجزائية وتدعيما لاستقلالية القضاء.

كما مست التعديلات إلزامية رئيس غرفة الاتهام القيام بزيارة المؤسسات العقابية الموجودة ضمن دائرة اختصاصه مرة كل ثلاثة أشهر، من أجل معاينة والتأكد من عدم وجود تعسف فيما يتعلق بالحبس المؤقت.

مؤكدا أن إرساء نظام المثول الفوري أدى إلى نتاج إيجابية وذلك منذ دخوله حيز التطبيق في 24 جانفي 2016 ، حيث تدنى عدد المحبوسين مؤقتا إلى أقل من النصف حيث كانت النسبة قبل التعديلات تقدر بـ 2,38 بالمائة في حين انخفضت بعد التعديلات إلى 0,78 بالمائة.

إعداد مخطط الإنذار باختفاء أو اختطاف الأطفال ..

ردا عن سؤال السيد حسني سعيدي، عضو مجلس الأمة، حول الإجراءات المتخذة للحد من ظاهرة اختطاف الأطفال؟

نفى وزير العدل، حافظ الاختام الطيب لوح أن تكون عمليات اختطاف الأطفال قد وصلت إلى 200 حالة بل أوضح انه تم تسجيل سنة 2015 15 حالة اختطاف متبوعة بالقتل العمدي أو الإعتداء الجنسي أو طلب فدية . وقد عولجت هذه القضايا وتم إيقاف المشتبهين ، داعيا إلى ضرورة التحلي بالمهنية وتوخي الحذر و استقاء المعلومة من المصدر.

مذكرا بالإجراءات التي تم اتخاذها للإحاطة بالظاهرة وضمان حماية أكثر للأطفال، مشيرا إلى القانون الصادر في فيفري 2014 المعدل والمتمم لقانون العقوبات، والذي تضمن إضافة مادة تقضي بعقوبات صارمة ضد كل من يتعرض لقاصر بالاعتداء والعنف ويؤدي إلى وفاته، حيث شدد العقوبة إلى أقصى ما يقرره القانون، كما تضمن نصا يجرم ويعاقب كل من يستغل صور الأطفال لأغراض جنسية أو تجارية.

كما تعزز هذا القانون بالقانون الصادر في جويلية 2015 المتعلق بحماية الطفل، والذي

يضمن - حسب الوزير – حقوق الطفل. منوها إلى أنه تم إعداد مخطط الإنذار باختفاء أو اختطاف الأطفال من قبل فوج عمل تم تشكيله على مستوى الوزارة يشارك في أشغاله ممثلون عن وزارات الداخلية والجماعات المحلية والنقل والاتصال والبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال بالإضافة إلى الدرك و الأمن الوطنيين. مؤكدا في الأخير دور وسائل الإعلام في إنجاح هذا المخطط.

من حق الانتفاع الدائم إلى حق الامتياز..!

ردا عن سؤال السيد بلقاسم قارة، عضو مجلس الأمة، حول حصيلة المستثمرات الفلاحية التي تم تغيير وجهتها الفلاحية؟

أوضح السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري السيد سيدأحمد فروخي أن القانون السابق لسنة 1987 المتضمن كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة لأملاك للدولة والذي حدد الحقوق والواجبات، حيث منح حق الانتفاع بالأراضي الفلاحية ، دون إمكانية إقالة المستفيد في حالة تحويل الأراضي الفلاحية عن وجهتها الأولى ، وكنتيجة لذلك تم تسجيل عدة حالات لتغيير النشاط دون أن تتمكن الإدارة من اتخاذ أي إجراء. فجاء قانون 2010 ليصحح هذا الخلل، حيث حول حق الانتفاع الدائم إلى حق امتياز والذي يمكن للإدارة من التدخل لإقالة المخالفين في حالة تحويل الأراضي الفلاحية عن وجهتها الأساسية. وبعد عملية الجرد بعد تطبيق هذا القانون فكانت النتائج كالتالي:

• عدد الملفات المعالجة من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية 211432 ملف

• عدد الملفات المقبولة والمرسلة إلى مصالح أملاك الدولة لإعداد عقود الامتياز قدرت 186798 حالة أي أن 90 بالمائة .

• عدد العقود المسلمة للديوان من قبل مصالح أملاك الوطنية 174413 .

مؤكدا أن عملية تحويل حق الانتفاع الدائم إلى حق الامتياز سمحت بمعرفة حقيقة المستثمرات وأصحابها ، وسيتم مستقبلا إنشاء بطاقية للمستثمرات الفلاحية لتسهيل متابعتها. مشيرا إلى أن مصالح الديوان الوطني للأراضي الفلاحية أحصت 699 مخالفة على مستوى المستثمرات الفلاحية منذ جانفي 2014 ، كما تم معاينة 326 مستثمرة فلاحية بحضور المحضر القضائي في حين تم تبليغ 487 إعذار.

50 بالمائة نسبة إنجاز محطة تطهير المياه بتاغيت..

ردا عن سؤال السيد عبد القادر بن سالم، عضو مجلس الأمة، حول محطة تطهير المياه المستعملة بمدينة تاغيت ولاية بشار وآثار ذلك على البيئة والمواطن وفلاحي المنطقة؟

أوضح وزير الموارد المائية والبيئة السيد عبد الوهاب نوري، أن نسبة إنجاز محطة التطهير المتواجدة بواحة تاغيت تعدت نسبة 50 بالمائة ، وأنه هذه المحطة التي خصص لها مبلغ مالي معتبر تهدف إلى حماية واحة تاغيت وحماية البيئة في المنطقة ، وأن النسبة الطاقة المتوقعة لهذه المحطة تفوق 460 متر مكعب يوميا ويرتقب استلام المشروع نهاية هذه السنة.

منوها في نفس السياق بإمكانيات الجزائر لتعزيز طاقة الري لسقي الأراضي الفلاحية من خلال محطات معالجة المياه المستعملة التي بإمكانها إنتاج مليار متر مكعب من المياه .

كما شدد على أهمية الحفظ على المياه بالنظر للوضعية المناخية التي تتميز بها بلادنا ، منوها بضرورة تطوير محطات التطهير والتي وصل عددها حوالي 172 محطة يضاف إليها 50 محطة في طور الإنجاز في مناطق مختلفة من البلاد

ردم الآبار النفطية المهجورة بكل من ورقلة وإليزي..

ردا عن سؤال السيد عبد المجيد بوزريبة، عضو مجلس الأمة، نيابة عن زميله السيد عباس بوعمامة، حول مآل النفايات التي تفرزها المنشآت النفطية خلال عمليات الحفر لا سيما في ورقلة وإليزي؟

أوضح وزير الموارد المائية والبيئة السيد عبد الوهاب نوري أن القانون الجزائري يفرض على الشركات النفطية التكفل بنفاياتها لا سيما الخطيرة منها كما يجبرها على التصريح للمصالح المكلفة بالبيئة بكل المعلومات المتعلقة بطبيعة المواد وكميتها وخصائصها، كما تشترط من المتعاملين في قطاع الطاقة إتخاذ كل الإحتياطات لحماية الثروة المائية الجوفية منها والسطحية عند كل عملية تنقيب أو حفر وحمايتها من التلوث عن طريق أشغال الخرسانة السطحية والجوفية حول كل الأبار.

منوها أنه تم إطلاق أشغال ردم الآبار النفطية المهجورة وبالولايتين، حيث خصص مبلغ 45 مليون دج لولاية ورقلة و 24 مليون دج لإليزي.

مشروع المقاطعات الصحية للتكفل الأفضل بالمواطن

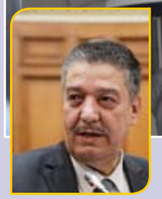

ردا عن سؤال السيد عبد القادر شنيني، عضو مجلس الأمة، حول عدد أجهزة علاج السرطان بالأشعة ؟

أكد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات. السيد عبد المالك بوضياف أن التكفل بهذا المرض يتطلب عدة اختصاصات تضم الجراحة، العلاج الكيمايئي والعلاج بالأشعة ، وأنه تم تسجيل عدة عمليات في إطار برامج الاستثمار من أجل إنجاز مستشفيات متخصصة في مرض السرطان ، والتي استفادت منها عدة ولايات من الوطن ، وتم تعزيز هذا القطاع سنتي 2014 و2015 بثلاثة مستشفيات مجهزة متخصصة في أمراض السرطان وتم تدعيم قدرات التكفل العلاجي بالأشعة لمراكز الجزائر العاصمة ووهران والبليدة وقسنطينة. بتحديثها وتزويدها بمسرعات وآلات جديدة .

موضحا أن إمكانيات العلاج بالأشعة في القطاع العمومي عرف تحسنا ملحوظا حيث عرف عدد المسرعات سنة 2012 بـ 7 واليوم يضم 20 مسرعا موزعة على المؤسسات الإستشفائية المتخصصة، في حين يوجد 4 مسرعات في القطاع الخاص ، وبذلك فإن العدد الإجمالي يكون 24 جهاز في الخدمة وبالتالي أصبحت مدة الانتظار لا تزيد عن شهر وستتقلص تدريجا.

كما سيعرف القطاع ارتفاعا في عدد المسرعات بعد تجسيد عدة مشاريع أخرى في طور الإنجاز منها بكل من تلمسان، سيدي بلعباس، الأغواط، الوادي، بشار ، وأدرار.

معبرا عن أسفه لغياب تنظيم وتنسيق بين مختلف الهياكل الصحية مما أثقل كاهل المواطن ، مؤكدا أن إنشاء المقاطعات الصحية في مختلف مناطق الوطن سيخفف من عنائه ويخلق ديناميكية تسيير جديدة بالقطاع.

التوأمة بين مستشفيات الشمال والجنوب تحسينا للخدمات الصحية

ردا عن السيد عباس بوعمامة، عضو مجلس الأمة، حول الخدمات الصحية بولايات الجنوب وخاصة ولاية إليزي ؟

أكد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات السيد عبد المالك بوضياف أن التكفل بسكان مناطق الجنوب تندرج في إطار توجيهات رئيس الجمهورية الذي خصص لهذا الشأن اجتماعا وزاريا مصغرا وموارد مالية مهمة. مشيرا في السياق ذاته بعدد المتزايد للفحوصات المتخصصة والعمليات الجراحية التي تم إنجازها في إطار عملية التوأمة بين المستشفيات الجامعية الكبرى لمنطقة الشمال ومستشفيات الجنوب والهضاب العليا التي تعاني من نقص هذه الاختصاصات الطبية، مؤكدا أن هذه العملية ساهمت في تحسين الصحة بهذه المناطق وخففت من أعباء التنقل المواطن.

وعن ولاية إليزي أوضح الوزير أنها تحتوي على مؤسستين عموميتين استشفائيتين تحتوي كل مؤسسة على وحدة لتصفية الدم ، و6 مؤسسات عمومية صحية جوارية منها 2 حديثتي النشأة، تضم 109 طبيب عام و31 طبيب أسنان و 10 صيادلة . موضحا أن معاناة سكان الجنوب تكمن على خصوص في بعد المسافات أكثر من قلة الوسائل.

وبخصوص التكفل بالعجز الكلوي بولاية إليزي فأكد الوزير أن هذه الأخيرة استفادت من 10 أجهزة لتصفية الدم واعتبرها الوزير كافية للتكفل بـ 30 مصابا يحتاجون إلى هذا العلاج، معبرا عن استعداده لتزويد الولاية في إطار الإمكانيات المتوفرة بجهاز آخر خلال سنة 2017.

مؤكدا أنه لا مانع من قيام الأساتذة الأخصائيين المتطوعين بتقديم خدمات صحية بالجنوب شريطة طلب ترخيص من الوزارة .

تنصيب الأمين العام ورئيس ديوان رئيس المجلس

أشرف رئيس مجلس الأمة، السيد عبد القادر بن صالح، يوم الأربعاء 09 مارس 2016، على تنصيب الأمين العام الجديد للمجلس، السيد محمد دريسي دادة، خلفا للسيد عمراني حفناوي، الذي استدعي لتولي مهام أخرى.

وقد تم في نفس اليوم، تنصيب السيد عيسى بورقبة رئيسا لديوان السيد رئيس مجلس الأمة، وكذا تنصيب السيد عبد العزيز بهلول في منصب مدير عام المصالح الإدارية والمالية وشؤون أعضاء مجلس الأمة، خلفا للسيد محمد دريسي دادة.

وقد توجه السيد رئيس مجلس الأمة بالمناسبة ذاتها بكلمة ضمّنها توجيهاته لإطارات المجلس ومن خلالهم إلى جميع موظفي ومستخدمي المجلس بخصوص المهام المنوطة بهم والتكيف مع مقتضيات وتدابير الدستور الجديد، حيث أكد على ضرورة مضاعفة الجهود لخدمة المؤسسة وأعضائها.

استقبالات رئيس المجلس

رئيس البرلمان الإفريقي

استقبل السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس مجلس الأمة ، يوم الثلاثاء 15 مارس 2016 ، بمقر المجلس، السيد روجيه انكودو دانغ، رئيس البرلمان الإفريقي والوفد المرافق له.

وقد تناول الطرفان خلال هذا اللقاء وجهات النظر حول القضايا المشتركة عموما وتلك المتعلقة بالبرلمان الإفريقي خصوصًا.

في هذا السياق نوّه السيد روجيه انكودو دانغ بالدور الذي لعبته الجزائر ولازالت ، من أجل تعميق مفهوم الوحدة الإفريقية، ومن أجل الدفع بالمؤسسات القارية ، نحو مستويات أداء أفضل، خاصة البرلمان الافريقي ، المدعو وفقًا لبروتوكول مالابو، إلى لعب دور أكبر من أجل ترقية الوحدة والتعاون بين دول القارة.

وكان اللقاء فرصة لاستعراض برنامج العمل المستقبلي للهيئة التشريعية القارية، على ضوء الخبرة الجزائرية. في هذا الاطار قدّم السيد عبد القادر بن صالح، عرضًا عن كل المراحل التي عرفتها بلادنا منذ تولّي السيد عبد العزيز بوتفليقة ، رئاسة الجمهورية سنة 1999، إنطلاقًا من العمل على عودة الأمن والاستقرار إلى غاية التعديل الدستوري الأخير الذي خوّل للبرلمان بغرفتيه صلاحيات أوسع بغرض ضمان التوازن بين السلطات.

كما استعرض الطرفان الوضع على المستوى الاقليمي والقاري، خاصة مسألة تصفية الاستعمار في إفريقيا، وإنهاء الاحتلال في الصحراء الغربية، إحترامًا للشرعية الدولية، داعين إلى تكثيف الجهود على مستوى المنابر البرلمانية الدولية للدفاع عن حق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره.

نائب رئيس الوزراء السوري

واستقبل يوم الثلاثاء 29 مارس 2016، بمقر المجلس، السيد وليد المعلم، نائب رئيس الوزراء السوري ووزير الشؤون الخارجية والوفد المرافق له.

سمح اللقاء بتناول الوضع العام في سوريا على ضوء المستجدات في الميدانين العسكري والسياسي.

في هذا الإطار، صرّح السيد وليد المعلم بأن الانتصارات التي يحققها الجيش السوري ميدانيا شاهد على أن المبادرة بيده، مُبديا أمله أن ينعكس هذا على الوضع السياسي، مبرزًا في ذات السياق، أن الحكومة السورية لم تتخلى عن إمكانية الحل السياسي، لكن في

إطار سوري بحت، بعيداً عن أي تدخل أجنبي.

من جهته أبدى السيد عبد القادر بن صالح أمله في أن يحقق الشعب السوري المصالحة فيما بينه، حقنًا لدماء الأشقاء، أسوة بالمصالحة الوطنية التي عمل على تحقيقها فخامة الرئيس السيد عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه رئاسة الجمهورية في 1999، والتي سمحت بعودة الاستقرار والأمن، وربط البلاد بمسار التنمية.

وقد استعرض الطرفان العلاقات الثنائية بين البلدين، والمشاورات المستمرة بينهما. كما أكدا على ضرورة مواصلة تنسيق المواقف على مستوى المنابر البرلمانية الدولية، خدمة لمصلحة الشعبين والبلدين.

رئيس مجلس الشعب التونسي

واستقبل يوم الإثنين 04 أفريل 2016، بمقر المجلس ، السيد محمد الناصر، رئيس مجلس الشعب التونسي والوفد المرافق له.

استعرض الطرفان، خلال هذا اللقاء سبل الرقي بالعلاقات المتميزة بين البلدين، إلى مستوى أرفع طبقا لتوجيهات الرئيسين عبد العزيز بوتفليقة و الباجي قايد السيسي.

في هذا السياق ذكّر السيد عبد القادر بن صالح بجودة التعاون الاقتصادي بين الجزائر وتونس ، متمنيًا مضاعفة حجم التبادل بين البلدين والرفع من وتيرته.

كما تطرق رئيس مجلس الأمة إلى التنسيق الأمني الوثيق بين البلدين، الذي سيسمح بالقضاء على آفة الإرهاب مذكّرا في هذا الشأن بأن البلدان يواجهان أممية إرهابية

تستغل الدين الاسلامي لإراقة دماء الأبرياء مركزًا على ضرورة التعاون أكثر لحصرها والقضاء عليها لإنهاء حالة اللأمن واللاستقرار التي تعرفها المنطقة ، وهذا لا يتأتى أيضا، أكد السيد عبد القادر بن صالح إلا بالقضاء على آخر مستعمرة في القارة الإفريقية، وتمتع الشعب الصحراوي بحقه في تقرير مصيره.

من جهته، نوّه وثمّن السيد محمد الناصر، بمواقف الجزائر الداعمة والمساندة لتونس شعبًا وحكومةً، مركّزاً على الدور المنوط ببرلماني البلدين في إطار تشجيع الاستثمار وبعث المشاريع المشتركة لاسيما في المناطق الحدودية.

في الأخير، اتفق الطرفان على ضرورة دعم التعاون البرلماني وتنسيق الجهود والمواقف في المنابر البرلمانية الدولية، لاسيما فيما يخص التنديد بظاهرة الإرهاب وشرح المواقف المشتركة للبلدين.

نائب رئيس البندستاغ الألماني

واستقبل يوم الاثنين 18 أفريل 2016، بمقر المجلس، السيدة كلوديا روت، نائبة رئيس البندستاغ الألماني.

وقد استعرض الطرفان العلاقات الثنائية، وسبل الرقي بها إلى مستوى أفضل، والدور المنوط ببرلمانيي البلدين في هذا المسعى، ولقد أكدا في هذا الخصوص على ضرورة توسيع التعاون بين البلدين إلى مجالات أخرى على غرار الطاقات المتجددة، التعليم والثقافة.

كما تطرق الطرفان إلى الأوضاع في العالم العربي، واستفحال ظاهرة الإرهاب، في هذا السياق، ذكّر السيد عبد القادر بن صالح، بما عانته الجزائر خلال العشرية السوداء وكيف تمكّنت من إنهاء هذه المرحلة، بفضل القيادة الحكيمة لفخامة

رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، الذي جعل من عودة الاستقرار والأمن، والرفع من وتيرة النمو الاقتصادي أولى الأولويات التي عمل على تجسيدها منذ عام 1999.

أما فيما يتعلق بالوضع في دول الجوار، جدّد رئيس مجلس الأمة حرص الجزائر على تقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة في ليبيا وتغليب الحل السلمي، على غرار ما تحقق في مالي مؤكدًا أن الأمن التام في منطقة المغرب العربي والساحل لن يأتي إلا بحلّ قضية الشعب الصحراوي، طبقاً لمقررات مجلس الأمن الدولي.

من جهتها ثمّنت السيدة كلوديا روت تكريس الدستور الجديد لحقوق المواطنة، كما نوّهت بالدور الكبير الذي تلعبه الجزائر في المحافل والمنابر الدولية مبدية أملها في تكثيف وتنويع التبادل التجاري والاقتصادي بين الجزائر وألمانيا.

رئيس الوزراء الفلسطيني

واستقبل يوم الثلاثاء 19 أفريل 2016 ، بمقر المجلس ، السيد رامي الحمد اللّه، رئيس الوزراء الفلسطيني والوفد المرافق له.

وقد تم خلال هذا اللقاء استعراض تطورات الوضع في الداخل الفلسطيني، لاسيما فيما يتعلق بمسعى تشكيل حكومة وحدة وطنية ، وكذا الأطروحة الفرنسية الأخيرة الهادفة إلى عقد مؤتمر للسلام في الشرق الأوسط.

في هذا الخصوص ، بعد أن جدّد دعم الجزائر الثابت واللامشروط لفلسطين حكومةً وشعبًا ، أكّد رئيس مجلس الأمة ، السيد عبد القادر بن صالح، أن الحلّ لا يمكن أن يكون إلا فلسطينيا ، بعيدا عن أي شكل من أشكال التدخل ، التي برهنت لحد الآن على عدم جدواها وعلى تأثيرها السلبي على الحل النهائي للقضية ، مضيفًا أن أي مسعى للسلام يجب أن يكون منطلقه الشرعية الدولية، وقرارات مجلس الأمن الدولي.

من جهته، نوّه السيد الحمد اللّه، بالموقف الجزائري تجاه القضية الفلسطينية، مذكّرا بمقولة السيد رئيس الجمهورية ، عبد العزيز

بوتفليقة، بأن «استقلال الجزائر لن يكتمل إلا باستقلال فلسطين».

في الأخير، اتفق الطرفان على مواصلة التنسيق النوعي ، الداعم للقضية الفلسطينية ، على مستوى كل المنابر والمحافل الدولية.

السفراء

سفير كوريا

استقبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة ، يوم الخميس 03 مارس 2016 ، بمقر المجلس، سعادة سفير كوريا بالجزائر السيد بارك ساتغ جين الذي أدى له زيارة مجاملة ، وكان اللقاء فرصة لاستعراض العلاقات الثنائية وآفاق تطويرها بالنظر للإمكانيات والفرص المتاحة في مجال التعاون الاقتصادي والاستفادة من الخبرات الكورية في العديد من المجالات التكنولوجية.. وفي هذا السياق تطرق الجانبان لمستوى ما وصلت إليه التبادلات بين البلدين على ضوء الارادة السياسية التي مكّنت لها الزيارات المتبادلة على أعلى المستويات .. وتم بالمناسبة التنويه بالخطوات المحققة والتي ينبغي تدعيمها بمزيد من التقارب والتعاون بمساهمة برلمانيي البلدين.

وفي هذا المجال بالذات ، أعرب السيد رئيس مجلس الأمة عن كامل الاستعداد لمباشرة آليات تنفيذ خطوات عملية التعاون بمجرد الانتهاء من الانتخابات التشريعية المرتقبة في كوريا والتي ستسمح في إطار التعاون مع المجلس الشعبي الوطني بإنشاء لجنة الصداقة البرلمانية كرافد من الروافد المهمة في دعم العلاقات بين البلدين.

من جهة أخرى وعند التطرق لمسألة الاستثمار ، أوضح السيد رئيس مجلس الأمة أن القاعدة المعتمدة في مجال الاستثمار مع الشركاء الأجانب

وإن كانت تهدف إلى حفظ مصالح البلد لا تشكل عائقا للاستثمار الأجنبي في بلادنا وأن اعتمادها لا يمكن أن يكون ذريعة للمستثمرين على أساس أن كل الأطراف تدافع عن مصالحها وأن الأمر في النهاية يحتكم إلى التفاوض والتراضي في القطاعات المعنية بالتعاون والاستثمار .. وهو الأمر الذي أبدى بشأنه السفير الكوري تفهمًا وحرصًا على المضي في التركيز على السوق الجزائرية باعتبارها بلدًا يمتلك كل مؤهلات الشراكة المستقبلية التي تحقق معادلة المنافع المشتركة.

سفير المملكة العربية السعودية

واستقبل يوم الاثنين 07 مارس 2016 ، بمقر المجلس ، سعادة السيد سامي بن عبد الله الصالح ، سفير المملكة العربية السعودية بالجزائر الذي أدى له زيارة مجاملة ، كانت فرصة للتنويه بمستوى العلاقات الثنائية و ما يميزها من حرص دائم على دعمها وترقيتها تترجمه الارادة السياسية الواضحة لدى قيادتي البلدين في التعاون والحوار عبر كل الآليات ومنها آلية التشاور السياسي على مستوى وزيري خارجية البلدين .. ولجنة الأخوة البرلمانية .. وتبادل الزيارات ، وفي هذا الإطار تم التطرق إلى برمجة زيارة يقوم بها رئيس مجلس الشورى للمملكة العربية السعودية إلى الجزائر للتأكيد على أهمية التعاون البرلماني ومساهمته في تعزيز العلاقات الجيدة القائمة بين البلدين الشقيقين.

سفير جمهورية النيجر

و استقبل يوم الأربعاء 09 مارس 2016 ، بمقر المجلس ، السيد علي مالو، سفير النيجر بالجزائر الذي أدّى له زيارة مجاملة... وتم خلال هذا اللقاء التطرق إلى العلاقات الثنائية والوضع العام في المنطقة لاسيما وأهم التحديات التي تواجه بلدان الساحل وفي مقدمتها الدور المنوط بالحكومات لضمان الاستقرار كأولوية تمكن شعوبها من مواصلة مسيرتها التنموية ..

وبالمناسبة قدم سفير النيجر بالجزائر عرضًا حول الاستحقاقات الجارية في بلده ، و من جهته رئيس مجلس الأمة أكد أن الجزائر تسعى إلى التعاون مع دول الجوار ، و لا تدخر وسعًا في تقديم الدعم لكل الجهود الرامية إلى مواجهة تلك التحديات خاصة في مواجهة التهديد الارهابي .. وتعمل مع شركائها على الدوام من أجل فتح آفاق واسعة للتشاور والتنسيق تمكينًا للحلول التي من شأنها تطويق بؤر التوتر في دول الساحل .. معربًا عن استعداد الجزائر الدائم للتعاون مع دول الجوار بما يحقق طموحات شعوبها في الأمن والاستقرار والتنمية.

سفير المملكة الأردنية الهاشمية

أدّى سفير المملكة الأردنية الهاشمية بالجزائر السيد أحمد جرادات، يوم الخميس 10 مارس 2016 ، زيارة مجاملة للسيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة الذي استقبله بمقر المجلس وتحادث معه حول العلاقات الثنائية التي ما فتئت تحظى بالدعم على كافة المستويات وفي شتى المجالات...

السفير الأردني وبعد أن قدّم التهاني بمناسبة المصادقة على الدستور في بلادنا نقل إلى رئيس مجلس الأمة تحيات رئيسي مجلس الأعيان ومجلس النواب وأعطى لمحة عن التحضير للانتخابات التشريعية في الأردن ، كما كان اللقاء فرصة تبادل فيها رئيس مجلس الأمة وجهات النظر مع السفير الأردني حول الوضع العام في المنطقة ، خاصة في سوريا حيث أكد الأخير أن موقف بلاده ينسجم مع موقف الجزائر بخصوص الأوضاع المتردية في سوريا وتداعياتها على المنطقة .. وضرورة تغليب الحل السلمي الذي يعيد لسوريا أمنها واستقرارها.

سفير فرنسا

واستقبل يوم الاثنين 28 مارس 2016، بمقر المجلس، سفير فرنسا بالجزائر السيد برنارد ايمي.

اللقاء تناول تطور العلاقات الثنائية في مختلف المجالات، والديناميكية المميزة لها في السنوات الأخيرة والتي تترجمها خاصة الزيارات المتبادلة بين مسؤولي البلدين و تدخل في سياق وضع أسس وآليات الشراكة الاستراتيجية، وفي هذا الصدد تحدث السفير الفرنسي عن الثقة التي توليها بلاده لمناخ الاستثمار في الجزائر وإرادتها لتوسيع نشاطات المتعاملين، مبرزًا الدلالات السياسية والاقتصادية للزيارات المتتالية التي يقوم بها مسؤولون فرنسيون إلى الجزائر ومنها زيارتا وزير الخارجية والوزير الأول الفرنسيين المرتقبتين، منوها بمستوى التعاون البرلماني ومساهمته في ترقية العلاقات، من جهته رئيس مجلس الأمة أكد أهمية التعاون المتزايد معتبرًا أن الوتيرة التي يشهدها تنم عن إرادة سياسية قوية لفتح آفاق واسعة لتعاون دائم ومثمر يحقق توازن المصالح ويسمح بإضفاء البعد الواقعي والملموس للإرادة السياسية وهو ما من شأنه تكريس مضمون اتفاقية الشراكة الاستراتيجية الموقع عليها. كما استعرض الجانبان

بالمناسبة عددًا من القضايا ذات الاهتمام المشترك وتبادلا وجهات النظر بخصوصها .. وكان اللقاء فرصة سلم خلاله السفير الفرنسي دعوة لرئيس مجلس الأمة وجهها له نظيره رئيس مجلس الشيوخ للقيام بزيارة رسمية إلى فرنسا وقد توجه رئيس مجلس الأمة بالشكر له معربًا عن سعادته بقبول هذه الدعوة على أن يتم تحديد وقتها لاحقًا.

استقبالات نواب الرئيس

مقرر لجنة الشؤون السياسية والديمقراطية بالجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا

استقبل السيد جمال ولد عباس، نائب رئيس مجلس الأمة، يوم الاثنين 21 مارس 2016، بمقر مجلس الأمة، السيد روني روكي، مقرر لجنة الشؤون السياسية والديمقراطية بالجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا.

وقد شكّل اللقاء فرصة لاستعراض التجربة الديمقراطية في الجزائر منذ 1999، والخطوات المتخذة من أجل تعزيز هذا المكسب والحريات الفردية خاصة في ظل التعديل الدستوري الأخير الذي صادق عليه البرلمان، بمبادرة من فخامة رئيس الجمهورية. هذا التعديل الذي خصّ 132 مادة يعد نقلة نوعية وخطوة غير مسبوقة في مجال ترقية الحقوق الفردية والجماعية.

وقد أكّد الدكتور ولد عباس بأن هذه التعديلات جاءت تتويجًا لمشاورات سياسية واسعة شملت كل الأحزاب السياسية بمختلف أطيافها والمجتمع وكذا الشخصيات الوطنية.

من جهته نوّه السيد روني روكي، بالتطورات التي عرفتها الجزائر في جميع المجالات معربًا عن استعداده بتبليغها لزملائه في مجلس أوروبا الممثلين لسبعة وأربعين بلدًا، مؤكدًا على الدور المحوري لبلدنا على المستوين المتوسطي والإفريقي.

كما التقي السيد روني روكي برئيسي وأعضاء لجنتي الشؤون القانونية والشؤون الخارجية بمجلس الأمة، وكذا رؤساء المجموعات البرلمانية الثلاث.

اللجنة الفرعية للتعاون عبر الأطلسي في مجال الدفاع والأمن بالجمعية البرلمانية لمنظمة حلف شمال الأطلسي

واستقبل يوم الأربعاء 13 أفريل 2016، بمقر مجلس الأمة، وفدا عن اللجنة الفرعية للتعاون عبر الأطلسي في مجال الدفاع والأمن بالجمعية البرلمانية لمنظمة حلف شمال الأطلسي يقوده السيد سيفار ميرلي، رئيس اللجنة.

اللقاء الذي يندرج في إطار الحوار الثنائي، سمح لوفد الجمعية البرلمانية لحلف شمال الأطلسي بالإطلاع أكثر على سياسة المصالحة الوطنية التي اعتمدها فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، منذ 1999. كما تمكن البرلمانيون الأوروبيون من الوقوف على مجالات تطبيق هذه السياسة، والإجراءات المتخذة من أجل إدماج المستفيدين منها وعائلاتهم خصوصًا طبقًا لقانون 2006.

في هذا السياق، ثمّن الوفد البرلماني لحلف شمال الأطلسي، الجهود التي بدلتها ولا تزال تبذلها الجزائر في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، والتي جعلت منها مرجعًا ومثالاً يحتذى به.

وكان الدكتور جمال ولد عباس، نائب رئيس مجلس الأمة، قد ذكّر في مداخلته، بأن الجزائر كافحت الإرهاب بمفردها، في إطار عزلة دولية خاصة من الدول الأوروبية.

كما تطرق الوفدان إلى الأوضاع في ليبيا وتم التأكيد على ضرورة تغليب

الحل السلمي، بالنظر إلى الانعكاسات السلبية التي انجرّت عن التدخل العسكري الذي تم دون التفكير في تبعاته.

في هذا المنظور، أكد الطرفان على دور البرلمانيين في التأثير على السياسات المنتهجة من قبل الحكومات من أجل دعم وترقية السلم في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

استقبالات رؤساء اللجان

المديرة الاقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا

استقبل السيد لمين شريط رئيس لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الانسان بمجلس الأمة، السيدة تغريد جبر، المديرة الاقليمية للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا والوفد المرافق لها ، وذلك يوم الخميس 25 فيفري 2016 بمقر مجلس الأمة.

تناول الطرفان في بداية اللقاء جملة الاصلاحات التى قامت بها الجزائر في مجال الاصلاح الجنائي، وتطوير منظومة السجون منذ سنة 2004، وشرعت الجزائر في اعتماد آليات عصرية والاعتناء أكثر بوضع المساجين من الجنسين.

كما تحدثا عن مستوى ونوعية العلاقات بين المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي ومكتبها الاقليمي، والتي تندرج عي اطار شراكة تحققت من خلال دعم هذه المنظمة لخطة وبرامج الاصلاح الجنائى، واتجاه القضايا التشريعية التي باشرت فيها الجزائر.

وقد أشار السيد لمين شريط رئيس لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الانسان بمجلس الأمة، ان الدستور الجديد للجزائر فيه تعزيز لحقوق وحريات الفرد، والصحافة ، ودعم للآليات حماية حقوق الانسان. وأكد على ان الارادة السياسية متوفرة لإحداث تغيير في المنظومة العقابية

بالجزائر والتى عرفت تطورا إيجابيا .

كما اشادت السيدة المديرة الاقليمية بدورها الى ما حققته الجزائر من اصلاحات في هذا المجال من حيث تطور المنظومة العقابية في الجزائر الذي شهد نقلة نوعية، سواء من حيث الإطار القانوني أو العملي أو المؤسساتي وكذا بالنسبة للإطار الخاص بالموارد البشرية العاملة لدى المؤسسات العقابية .

سفير الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية بالجزائر

استقبل السيد رشيد بوغربال ، رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والجالية الجزائرية في الخارج لمجلس الأمة، يوم الاثنين 04 أفريل 2016، بمقر المجلس، سعادة سفير الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية بالجزائر السيد بوشراية حمودي سيدينا .

اللقاء كان فرصة لتناول الوضع في الأراضي الصحراوية والتطورات التي تعرفها القضية على ضوء المستجدات على الساحة الدبلوماسية، إثر زيارة الأمين العام الأممي بان كي مون إلى الصحراء الغربية.

كما تناول الطرفان العلاقات الثنائية في المجال البرلماني داعين إلى تبادل الوفود بين مجلس الأمة والمجلس الوطني الصحراوي.

المدير الإقليمي للمغرب العربي بمنظمة العمل الدولية

كما استقبل السيد رشيد بوغربال، رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والجالية الجزائرية في الخارج لمجلس الأمة، يوم الخميس 07 أفريل 2016، بمقر المجلس السيد محمد ولد عالي دياهي ، المدير الإقليمي للمغرب العربي بمنظمة العمل الدولية.

وقد تناول اللقاء سبل تفعيل العلاقات بين مجلس الأمة ومنظمة العمل الدولية ، في هذا السياق ناقش الطرفان كيفية إسهام البرلمان الجزائري في اعتماد برنامج عمل لفائدة النقابات والطبقة الشغيلة في إطار برنامج عمل العشرية (2010-2020) المعتمد من طرف المنظمة الدولية .

بدعوة من رئيس مجلس الأمة

السيد أدوه خاطري رئيس المجلس الوطني الصحراوي يستعرض تطـورات القضية الصحراوية في محاضرة بمجلس الأمة

بدعوة من رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح ، قام السيد أدوه خاطري، رئيس المجلس الوطني للجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية بزيارة إلى الجزائر دامت ثلاثة أيام من 24 إلى 26 أفريل 2016، التقى خلالها عدد من المسؤولين .

وفي هذا الإطار استقبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، يوم الأحد 24 أفريل 2016، بمقر المجلس، السيد خاطري أدوه، وقد تم خلال هذا اللقاء استعراض التطورات الأخيرة التي تعرفها القضية الصحراوية خاصة منذ زيارة الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، للأراضي الصحراوية المحررة ولمخيمات اللاجئين الصحراويين.

السيد عبد القادر بن صالح جدد موقف الجزائر الداعم لحق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره، في ظل احترام قرارات مجلس الامن الدولي، وهو موقف مبدئي و تاريخي، نابع من معاناة الشعب الجزائري من ويلات الاستعمار ومن مبادئ كفاحه من اجل استرجاع سيادته على أرضه وثرواته. رئيس مجلس الامة أكد أن أمن المنطقة لن يتم إلا بحل عادل لقضية الصحراء الغربية.

من جهته، السيد خاطري أدوه أكد أن ما عرفته القضية من مستجدات مردّه فشل أطروحة الحكم الذاتي، هذا الفشل فرض على المملكة المغربية الأمر الواقع وضرورة الامتثال للشرعية الدولية، مبرزا أن الحكومة والشعب الصحراويين لن يّدخروا أي وسيلة وآلية للدفاع عن موقفهم وفضح الممارسات المغربية من انتهاك لحقوق الانسان و نهب للخيرات، مضيفا أن الشعب الصحراوي مستعد لكل الخيارات.

«القضية الصحراوية والشرعية الدولية»

هذا وقد ألقى رئيس المجلس الوطني الصحراوي للجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السيد خاطري أدوه محاضرة بعنوان «القضية الصحراوية والشرعية الدولية» . حضرها عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، واللواء عبد الغني هامل المدير العام للأمن الوطني وفاروق قسنطيني رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الانسان وحمايتها، وأعضاء من البرلمان بغرفتيه، وشخصيات وإطارات من عدة قطاعات ومؤسسات وطنية، وجمع من الأساتذة والخبراء والمختصين من بعض الجامعات والمعاهد والهيئات الوطنية.

المحاضرة نشطها نائب رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر زوبيري، الذي ألقى كلمة ترحيبية عرف فيها بشخصية السيد خاطري أدوه وبسميرته النضالية، مذكرا بموقف الجزائر الثابت مع الشعب الصحراوي في تقرير مصيره.

المحاضرة كانت كما تمت الإشارة إليه بعنوان «القضية الصحراوية والشرعية الدولية»، ذكر فيها السيد خاطري أدوه، ببدايات العزو المغربي للأراضي الصحراوية الغربية سنة 1975 بعد خروج أخر جنود الإسبان وإستلاء المغرب على الأراضي الصحراوية، ومحاولة تمييعه للطبيعة القانونية لكفاح الشعب الصحراوي وتقديمه للرأي العام على أنه مشكل مغربي داخلي. موضحا أن الطبيعة القانونية للقضية الصحراوية التي نصت عليها لوائح الأمم المتحدة كانت الضمان الحقيقي لمواجهة كل هذه المحاولات الرامية إلى تمييع القضية الصحراوية وتحريفها، وذلك منذ اللائحة رقم 20/72 لسنة 1965 والتي تتضمن حق تقرير المصير لشعب الصحراوي والتي تعد مكسبا هاما.

إلى جانب إحالة تصنيف القضية من الجمعية العامة للأمم المتحدة لمحكمة العدل الدولية في لهاي، والتي تناولت المسألة من كل النواحي وأصدرت تقريراً يوم 16 أكتوبر 1975 نصت في المادة 162 منه، بأن العناصر والمعلومات التي توفرت لديها لا تثبت وجود أي روابط امتدادية إقليمية بين إقليم الصحراء الغربية من جهة والمملكة المغربية والكيان الموريتاني من جهة أخرى.

كما أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 34/37 في نوفمبر 1979 أكد أن الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (البوليساريو) هي الممثل الوحيد والشرعي للشعب الصحراوي . مؤكدا أن التفاف الشعب الصحراوي حول منظمة البوليساريو قد قطع الطريق على المغرب والأسبان من أجل التمثيل الشرعي للصحراء الغربية.

منوها في ذات السياق أن القانون الدولي يعتبر إسبانيا هي المحتل للساقية الحمراء، وأنه بالرغم من تعهد وزير الخارجية الإسباني سنة 1974 بتنظيم استفتاء لتقرير المصير، إلا أن إسبانيا دخلت في مؤامرة ووقعت على اتفاقية مدريد الثلاثية (اسبانيا- المغرب- موريتانيا) والتي قسمت الأراضي الصحراوية شمالا للمغرب وجنوبا لموريتانيا.

مؤكدا ان الإعلان عن الجمهورية العربية الصحراوية في 27 فبراير 1976 كان قرارا إستراتيجيا بامتياز لملأ الفراغ القانوني الذي خلفه انسحاب الإسبان من الإقليم، وبالتالي أصحبت هي الممثل الشرعي للشعب الصحراوي، وأن ذلك توج بمكاسب كبرى ما كانت لتتحقق لولا الإعلان عن الجمهورية، ومن أبرزها العضوية في الإتحاد الإفريقي وهو الآخر الذي حاول حل المشكلة في إطار إفريقي إلا أن الحسن الثاني وبعد تصريحه بقبول تقرير المصير وتشكيل الإتحاد الإفريقي ما يعرف بكبار الحكماء لحل القضية، إلا أن المغرب تنصل من موقفه خاصة بعد وفاة الحسن الثاني وقدوم محمد السادس.

أما عن المفاوضات التي كانت تحت إشراف الأمم المتحدة بين منظمة البوليساريو والمغرب فأوضح أنها كانت خلال مرحلتين وعلى أساس حق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره.

فالمسار الأول من سنة 1991 واستمر إلى 1999 تم خلاله التوقيع على وقف إطلاق النار من أجل تنظيم استفتاء، إلا أن المغرب تراجع عن ذلك.

أما المسار الثاني منذ سنة 2007 ونظمت خلاله 13 جولة، لكن المغرب أحجم عن الخوض في مناقشة مقترح البوليساريو المتضمن خيار الاستقلال.

موضحا أن الصحراويين عند دخولهم مسار المفاوضات الثاني سنة 2007 كان هدفهم إقناع المجتمع الدولي والأمم المتحدة المشرفة على المفاوضات بأن المغرب لا يتوفر على الإرادة السياسية لحل القضية.

وأضاف أن المغرب وإلى اليوم مازالت يتنصل للإلتزاماته تجاه مسار المفاوضات حتى مع الأمين الحالي للأمم الممتدة بان كي مون عندما اعترض عن زيارة الأراضي الصحراوية المحتلة.

مؤكدا أنه بالرغم من وجود دول تغذي موقف المغرب على غرار فرنسا، إلا أنه يعرف حاليا مواجهة مع الإتحاد الأوروبي ومحكمة العدل الأوربية والتي قررت وقف جميع الاتفاقيات التجارية مع المغرب الذي يقوم بنهب ثروات الصحراويين.

وفي الأخير ذكر المحاضر ان الشعب الصحراوي والذي يعاني منذ 40 سنة مستعد لبحث المساعي لحل سلمي على أساس الشرعية الدولية، داعيا مجلس الأمن اتخاذ موقف حازم لحمل المغرب على الإذعان لمبدأ تقرير مصير الشعب الصحراوي، محذرا من أن أي حل للقضية إذا لم يكن حسب الشرعية الدولية، سيؤدي ذلك إلى مواجهة عسكرية.

كما نوه السيد رئيس المجلس الوطني الصحراوي بالموقف الجزائري تجاه القضية الصحراوية، وهو موقف ينسجم مع الشرعية الدولية باعتبارها قضية تصفية استعمار. وهو موقف ثابت ومبدئ مع كل قضايا التحرر في العالم.

النشاط الخارجي

الدورة الشتوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا

شارك وفد برلماني مشترك في ما بين غرفتي البرلمان الجزائري في اجتماعات الدورة الشتوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا (AP-OSCE) ، المنعقدة بمدينة فيينا (النمسا) ، يومي 25 و26 فبراير 2016.

تكون الوفد البرلماني المشارك من السيدة والسادة :

• الهاشمي جيار، عضو مجلس الأمة، رئيس المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي ، رئيس الوفد ،
• عبد المجيد منيب ، عضو مجلس الأمة ،
• نبيلة بن بولعيد ، نائب بالمجلس الشعبي الوطني ،
• بوجمعة طرشي ، نائب بالمجلس الشعبي الوطني.

وقد تدارس برلمانيو (AP-OSCE) العديد من المواضيع في إطار الموضوع الرئيسي للدورة حول : «أزمة الهجرة واللاجئين في منطقة دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا : تعزيز الرد الجماعي».

جدير بالذكر أن البرلمان الجزائري يشارك بصفة منتظمة في اجتماعات الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا (AP-OSCE) ، ويحوز على صفة شريك في التعاون.

اجتماع اللجنة السياسية ، الأمن وحقوق الإنسان التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط

شارك وفد برلماني عن مجلس الأمة في اجتماع اللجنة السياسية، الأمن وحقوق الإنسان التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط، المنعقد بمقر البرلمان الأوروبي ببروكسل يوم الإثنين 29 فبراير 2016.

وقد تكون الوفد من السيدة والسيد :

• حفيظة بن شهيدة ، عضو مجلس الأمة ، عضو اللجنة السياسية ، الأمن وحقوق الإنسان ،
• حود مويسة محمد مداني ، عضو مجلس الأمة ، عضو اللجنة السياسية ، الأمن وحقوق الإنسان.

وتناول الحضور بالدراسة والنقاش المواضيع التالية :

• تطور الأوضاع في سوريا.
• تداعيات الحرب في سوريا على المدنيين ودول الجوار في البحر المتوسط.
• دور شركاء اللجنة البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط في مسار مفاوضات جنيف.

انتخاب الدكتورة فوزية بن باديس، نائب رئيس مجلس الأمة، في اللجنة التنفيذية للإتحاد البرلماني الدولي

تم انتخاب الدكتورة فوزية بن باديس، نائب رئيس مجلس الأمة، ورئيس الوفد البرلماني الجزائري المشارك في الجمعية 134 للإتحاد البرلماني الدولي، كعضو في اللجنة التنفيذية للإتحاد البرلماني الدولي وهي العهدة التي تحوزها الجزائر وتمتد إلى غاية أكتوبر 2018.

كما تم انتخاب السيد محمد بوشلاغم ،عضو مجلس الأمة كعضو في لجنة قضايا الشرق الأوسط للإتحاد البرلماني الدولي.

اجتماعات الجمعية 134 للاتحاد البرلماني الدولي

شارك وفد برلماني مشترك فيما بين غرفتي البرلمان الجزائري في اجتماعات الجمعية 134 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقدة خلال الفترة الممتدة من 19 و 23 مارس 2016 ، بمدينة لوساكا (جمهورية زامبيا).

تكون الوفد البرلماني المشارك من السيدات والسادة :

• فوزية بن باديس ، نائب رئيس مجلس الأمة ، رئيس الوفد ،
• محمد بوشلاغم ، عضو مجلس الأمة ،
• محمد ماني ، عضو مجلس الأمة ،
• يمينة مفتالي ، نائب بالمجلس الشعبي الوطني ،
• صديق شهاب ، نائب بالمجلس الشعبي الوطني.

تضمن جدول أعمال الجمعية 134 البنود التالية :

• انتخاب رئيس ونواب رئيس الجمعية.
• دراسة إمكانية إدراج بند إضافي في جدول أعمال الجمعية.
• مناقشة عامة حول «تجديد شباب الديمقراطية : الاستماع لصوت الشباب».
• الإرهاب : الحاجة إلى تعزيز التعاون العالمي ضد تهديد الديمقراطية والحقوق الفردية (اللجنة الدائمة حول السلم والأمن الدولي).
• ضمان حماية دائمة ضد التخريب والإساءة للتراث الثقافي المادي وغير المادي للانسانية (لجنة التنمية المستدامة والتمويل والتجارة).
• تقرير اللجنة الدائمة الخاصة بالديمقراطية وحقوق الانسان.
• تقرير اللجنة الدائمة حول شؤون الأمم المتحدة.
• الموافقة على موضوعي الدراسة المتعلقين بكل من اللجنة الدائمة حول السلم والأمن الدولي ، واللجنة الدائمة الخاصة بالتنمية المستدامة والتمويل والتجارة اللذين سيناقشان في الجمعية 136 ، وتعيين مقررين لهما.

للعلم فإن اجتماعات المجموعات الجيوسياسية (الإفريقية ، العربية والمجموعة الاسلامية) ستسبق اجتماعات البرلمان الدولي.

المؤتمر الـ23 للإتحاد البرلماني العربي

شارك وفد برلماني مشترك فيما بين غرفتي البرلمان، في المؤتمر الـ23 للإتحاد البرلماني العربي ، والدورة الـ 19 للجنته التنفيذية، واللذان ينظمهما الإتحاد البرلماني العربي، بالتعاون مع جامعة الدول العربية ومجلس النواب المصري، وذلك في الفوالذي إنعقد خلال الفترة الممتدة من 09 إلى 11 أفريل 2016 بالقاهرة (مصر).

تشكل الوفد البرلماني المشترك من السادة:

• جمال ولد عباس، نائب رئيس مجلس الأمة، رئيس الوفد
• غريسي مهني ، عضو مجلس الأمة، عضو اللجنة التنفيذية للإتحاد البرلماني العربي
• ناصر بن نبري، عضو مجلس الأمة
• الطيب بادي، نائب بالمجلس الشعبي الوطني
• بن قادة بن عطية ، نائب بالمجلس الشعبي الوطني.

وقد تضمن جدول أعمال الأشغال عدة بنود منها:

• خطة عمل الإتحاد البرلماني العربي للعام 2016
• مشروع موازنة الإتحاد للعام 2016
• دراسة تقارير لجان الإتحاد البرلماني العربي

البرلمان العربي

شارك وفد برلماني عن مجلس الأمة ، في الجلسة الرابعة من الدور الانعقاد الرابع من الفصل التشريعي الأول للبرلمان العربي، واجتماعات لجانه الدائمة، خلال الفترة الممتدة من 16 إلى 18 أبريل 2016 بالقاهرة (جمهورية مصر العربية).

تشكل الوفد من السادة:

• عبد الكريم قريشي، عضو مجلس الأمة، عضو البرلمان العربي
• عزيز بزاز، عضو مجلس الأمة، عضو البرلمان العربي

تضمن جدول الأعمال إضافة إلى الجلسة العامة، انعقاد اجتماع اللجنة الفرعية المعنية بإعداد مشروع قانون استرشادي عربي موحد لحماية وصيانة البيئة، بالإضافة إلى اجتماعات اللجان الدائمة والاجتماع التاسع لدور الانعقاد الرابع لمكتب البرلمان العربي.

أشغال المرحلة الثانية للدورة العادية 2016 للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا

شارك يوسف بوتخيل ، نائب رئيس مجلس الأمة ، ورشيد بوغربال ، رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والجالية الجزائرية في الخارج ، في أشغال المرحلة الثانية للدورة العادية 2016 للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا ، المنعقدة من 18 إلى 22 أفريل 2016 ، بمدينة ستراسبورغ (فرنسا).

تضمن جدول اعمال الاجتماع دراسة عدة مواضيع من بينها :

–حقوق الإنسان للاجئين والمهاجرين.

– تقييم الشراكة من أجل الديمقراطية بخصوص المجلس الوطني الفلسطيني.

– السياسة الأوروبية اتجاه اللاجئين السوريين.

– الهجرة الاضطرارية : تحدي جديد.

– متطلبات المواطنة و الديمقراطية.

– تعزيز وتقوية التمثيل السياسي للمرأة.

للعلم فإن البرلمان الجزائري يشارك بصفة منتظمة في اجتماعات الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا ويحوز على صفة «مدعو».

ورشة تدريب حول الصحة الإنجابية في المنطقة العربية

شارك السيد عبد المجيد طقيش ، نائب رئيس مجلس الأمة ، في ورشة التدريب الأولى حول الصحة الإنجابية ، والتي نظمتها جامعة الدول العربية بالتعاون مع الأمانة العامة لمنتدى البرلمانيين العرب للسكان والتنمية ، وكذا صندوق الأمم المتحدة للسكان والمنعقدة يومي 26 و 27 أفريل 2016 بالقاهرة (جمهورية مصر العربية).

يتضمن جدول أعمال الاجتماع ، مناقشة عدة مواضيع منها :

• قضايا السكان والتنمية في المنطقة العربية والفضاء المتاح لعمل البرلمانيين لدعمها.

• أولويات سياساتية للصحة الانجابية في المنطقة العربية.

• الأبعاد الاجتماعية والصحية والاقتصادية والأسرية للصحة الانجابية.

التعديل الدستوري

الأحكام الجديدة تساير الإصلاحات العميـقة في مختلف المجالات

أجمع نواب مجلس الأمة وبرلمانيون يوم الاثنين 17 ابريل 2016، على أن الأحكام الجديدة التي تضمنها التعديل الدستوري الأخير الذي أقره البرلمان بغرفتيه، تندرج في إطار التحولات الكبرى للجزائر المستقلة وتساير بشكل كبير الإصلاحات العميقة في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية، وهذا رغم اختلاف البعض في تقييم هذا المشروع السياسي الهام الذي لا زال حسبهم في حاجة إلى تثمين أكثر.

واتفق النواب خلال اليوم الدراسي البرلماني، المنظم بمقر مجلس الأمة والذي تناول موضوع التعديل الدستوري وانعكاساته على المنظومة القانونية الجزائرية، بحضور رئيس المجلس السيد عبد القادر بن صالح، ووزير العلاقات مع البرلمان، السيد الطاهر خاوة، على أن التعديلات التي أقرّتها مراجعة الدستور تصبّ في مجملها في إطار تدعيم مبدأ تكريس الديمقراطية الحقيقية وتقوية الأجهزة الرقابية، سواء في المجال السياسي أوالقضائي مع توسيع لصلاحيات نواب مجلس الأمة خاصة في المجال التشريعي واقتراح القوانين.

وأكدت نائب رئيس مجلس الأمة، السيدة فوزية بن باديس، في كلمتها الافتتاحية لأشغال هذا اليوم الدراسي الذي يعد الأول من نوعه منذ افتتاح أشغال الدورة الربيعية للبرلمان بغرفتيه، أن مجمل التعديلات التي جاء بها الدستور الجديد المصادق عليه يوم 7 فيفري المنصرم تأتي متمة للإصلاحات السياسية الشاملة التي عرفتها الجزائر منذ سنة 2011، حيث تهدف إلى تشكيل لبنة أساسية في بناء دولة قوية عصرية تكرّس أسس الديمقراطية والتداول على السلطة، ناهيك عن تدعيم منظومة الحقوق والحريات العامة للمواطن.

وأوضحت السيدة بن باديس في هذا الإطار، أنه بالرغم من الأحكام الجديدة في إطار التعديل الدستوري الأخير والمتعلقة أساسا بالحقوق والحريات العامة وكل ما يتصل بتنظيم السلطات الثلاث في الدولة، علاوة عن استحداث هيئات استشارية جديدة، إلاّ أنه يتعيّن إعادة النظر في المنظومة القانونية الجزائرية بالشكل الذي يستوجب تعديل عدة قوانين سارية المفعول عضوية كانت أم عادية، والمساهمة من جهة أخرى في إصدار قوانين جديدة تنظم المسائل التي استحدثت بموجب الأحكام التي تضمنها هذا التعديل الهام.

وبدوره، أكد رئيس لجنة الشؤون القانونية بمجلس الأمة، منشط فعاليات اليوم الدراسي السيد لمين شريّط، أن هذه المناسبة تعد فرصة سانحة لأعضاء ونواب مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني لتسليط الضوء أكثر على التوجهات الاصلاحية الكبرى المكرسة بموجب تعديل الدستور وتحديد دور هذا الأخير في تعزيز صلاحيات مجلس الأمة ومدى انعكاس كل ذلك على المنظومة القانونية الوطنية.

البروفيسور كايس شريف يؤكد أن تعديل الدستور لسنة 2016 : مسعى تاريخي من بين التحولات الكبرى للجزائر المستقلة

وأوضح السيد شريّط، أن هذا التعديل الدستوري وما تضمنه من مواد وأحكام جديدة، ترمي بشكل عام إلى تعزيز الأداء التشريعي لمجلس الأمة وتوسيع صلاحيات النواب في الاقتراح والمعارضة وأكثر من ذلك تفعيل دور الرقابة على نصوص القوانين المقترحة للمصادقة والاعتراض عليها، مذكرا بأن الأولية في هذا التعديل تركز على أداء وعقلنة سير المؤسسات الدستورية عبر إرساء بعض التوازنات بينها خاصة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إلى جانب إثراء المنظومة القانونية للحقوق والحريات في إطار تدعيم دولة الحق والقانون وإعادة الاعتبار لحقوق المستهلك وفق ما نصت عليه المادة 36 من الدستور، ليضاف إلى ذلك دسترة قانون الضبط تماشيا مع المادة 43 التي تنصّ على حرية الاستثمار والتجارة في إطار القانون، حيث تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال والتشجيع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية.

ابرز أستاذ القانون العام، مدير مخبر البحث والقانون والتكنولوجيات الجديدة بجامعة مولود معمري بتيزي وزو، البروفيسور شريف كايس في مداخلة له بعنوان تأثير التعديل الدستوري على المنظومة القانونية الوطنية، على ان التعديل الدستوري لسنة 2016 يعتبر مسعى تاريخي من بين التحولات التاريخية الكبرى للجزائر المستقلة. فمن جهة، تولى هذا التعديل اعادة الاعتبار للغة والثقافة الأمازيغية من خلال ترقيتها الى مصف اللغة الوطنية، مما يقوي الوحدة الوطنية وينفض الغبار عن الهوية الوطنية الجزائرية، ويعزز الافتخار بالانتماء الى الأمة الجزائرية.

اما من جهة الحقوق والحريات، فان دسترة العديد من الحقوق الجديدة التي تنتمي الى الجيل الأخير لحقوق الانسان يدعم أسس دولة الحق والقانون، مما يساعد على تكريس الديمقراطية الحقيقية. لقد تدعم هذا الجانب من خلال تقوية الأجهزة الرقابية سواء في المجال السياسي أو في المجال القضائي. وان الآليات الجديدة لعمل المجلس الدستوري تصب في هذا السياق لا محالة، خاصة ما يتعلق بتوسيع حق الاخطار في مجال الرقابة على دستورية القوانين الى اعضاء البرلمان وكذا المواطنين بواسطة المحكمة العليا ومجلس الدولة.

وان اعترف البروفيسور كايس، في سياق متصل، ان قضية فعلية او عدم فعلية القواعد الدستورية تتوقف على وضع الآليات التطبيقية لضمان صدور كل النصوص القانونية ذات الطابع التشريعي وذات الطابع التنظيمي في مهلة منعقولة حتى لا تبقى عشرات السنين رهن تقاعس الحكومة. كما يجب تعزيز الرقابة القضائية على اعمال الادارة حتى لا تتحول النصوص التنظيمية الى قواعد قانونية موازية للقواعد الدستورية، خاصة ما يتعلق بالقرارات الوزارية، والمناشير، والتعليمات، والمذكرات التفسيرية.

ونوه في مستهل مداخلته بالتجربة الدستورية الجزائرية التي اعتبرها من أغنى التجارب الدستورية في العالم. حيث عرفت عدة أنواع من الدساتير تمخضت عنها عدة أنماط لتنظيم السلطة السياسية. فبدء من الدستور

>>>

المادي الصغير لسنة 1962، وصولا الى دستور سنة 1996، تأرجح النظام السياسي الجزائري بين الدساتير المادية المقدر عددها بأربعة والدساتير الشكلية المقدر عددها بأربعة.

واكد البروفيسور، في ذات التدخل، أن دستور سنة 1996 يعد من أهم القوانين الاساسية التي توجت تجربة قرابة نصف قرن من البناء والاصلاح المؤسساتي. فقد جاء هذا الدستور بعدة مبادئ جديدة لم يكرسها النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال، حيث عمم الازدواجية المؤسساتية في تنظيم السلطات الثلاث، اذ بالاضافة الى الاحتفاظ بازدواجية السلطة التنفيذية، تم تكريس الازدواجية البرلمانية والازدواجية القضائية. فالسلطة التنفيذية متفرعة الى جانبين (رئيس الجمهورية من جهة، والوزير الأول والحكومة من جهة أخرى)، والسلطة التشريعية تشكل من غرفتين برلمانيتين (المجلس الشعبي الوطني من جهة، ومجلس الأمة من جهة أخرى)، اما السلطة القضائية فهي متفرعة الى نظامين (القضاء العادي من جهة، والقضاء الاداري من جهة أخرى).

واضاف السيد شريف كايس أنه وبعد مرور قرابة 20 عاما على صدور هذا الدستور، عرف تعديلا تاريخيا في سنة 2016 حيث مس كل أبوابه وفصوله. فقد جاء هذا التعديل بعد أن تعرض الى تعديل جزئي سنة 2002 جعل اللغة الامازيغية لغة وطنية، ثم تعديل ثاني سنة 2008 عزز فيها الحقوق الأساسية للمرأة الجزائرية، وكرس الحماية الدستورية للمقومات الأساسية للمجتمع الجزائري، معتبرا بذلك أن التعديل لدستور سنة 1996 ثورة تاريخية في النظام السياسي الجزائري من حيث اعادة هيكلة نمط عمل المؤسسات الدستورية، ومن حيث تحصين حقل الحقوق والحريات بشكل لم يعرف من ذي قبل، قصد تكريس دولة الحق والقانون، ومن حيث الافصاح عن الدور الضبطي للدولة في المجالين الاجتماعي والاقتصادي.

عقلنة سير المؤسسات الدستورية

من بين الآثار الجوهرية التي أحدثها هذا التعديل على المنظومة القانونية المؤسساتية أفاد المحاضر، عقلنة سيرها عبر إرساء بعض التوازنات بينها، خاصة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وذلك بضبط قواعد عمل كل من السلطة التشريعية (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة ، دون ان نتجاهل نمط تدخل رئيس الجمهورية للتشريع بواسطة الأوامر)، والسلطة التنفيذية (رئيس الجمهورية والوزير الأول والحكومة) والمجلس الدستوري من خلال إعادة هيكلة جهازه وكذا التغيير الجذري للنظام القانوني للرقابة على دستورية القوانين والسلطة القضائية من خلال تدعيم أسس استقلاليتها والمؤسسات الاستشارية من خلال إنشاء العديد من المجالس والهيئات الاستشارية.

ويتمركز التغيير الذي مس السلطة التشريعية، حسب ذات الخبير، حول العلاقات المحورية التي تربطها بالجهاز التنفيذي من حيث تدعيم روابط المراقبة المتبادلة بين المؤسستين. فقد أعاد هذا التعديل الاعتبار للانتخابات التشريعية من خلال التنصيص على وجوب استشارة رئيس الجمهورية للأغلبية البرلمانية عند تعيين الوزير الأول طبقا للمادة 91 من الدستور. كما تبرز هذه الأهمية من خلال مخطط عمل الحكومة، الذي يعتبر في آخر المطاف البرنامج السياسي للحكومة الذي تنال ثقة المجلس الشعبي الوطني على أساسه، وتحاسب عليه في نهاية كل سنة مالية بمناسبة تقديم الوزير الأول لبيان السياسة العامة لفريقه الوزاري طبقا للمادة 153 من الدستور.

كما تتجلى اعادة الاعتبار للجهاز التشريعي، وفق قراءة البروفيسور للمواد المعدلة، من خلال توسيع نشاط مجلس الأمة الذي يمكن لأعضائه المبادرة بالقوانين في مجال التنظيم المحلي، والتهيئة والتعمير، والتقسيم الاقليمي، وذلك طبقا للمادة 137 من الدستور. وسيؤدي هذا التطور الى اعطاء أهمية بالغة للانتخابات المحلية، لأن ثلثي أعضاء هذا المجلس منتخبون من بين ومن طرف أعضاء المجالس الشعبية المحلية. على هذا الأساس، سيعتبر نمط ايداع مشاريع ومبادرة بالقوانين تبعا للموضوع محل التشريع، وذلك عملا بالمادة 137 من الدستور. فمجلس الأمة لم يعد غرفة تسجيل لما يتم المصادقة عليه في المجلس الشعبي الوطني، بل هيئة تتمتع باختصاص التشريع والمناقشة والتعديل. ولقد تدعم هذا الاجراء من خلال التنصيص على وجوب الاهتمام بما تريد المعارضة البرلمانية برمجته من مواضيع ومبادرات وذلك بوجوب تخصيص جلسة شهرية في كل غرفة برلمانية لمناقشة انشغالات المجموعات البرلمانية التابعة للمعارضة، عملا بالمادة 114 من الدستور. لقد أنشأ هذا التعديل مركزا قانونيا دستوريا للمعارضة لم يكن موجودا في الأنظمة السابقة.

في ذات السياق، أقر ذات المحاضر أن المركز القانوني للنائب دعم من خلال نص المادة 134 من الدستور على انشاء بعثات اعلامية حول أية قضية، مما يمكن اللجنة البرلمانية المعينة من الاطلاع على الحقائق بكل استقلالية عن الحكومة، وبه مراقبة عملها. كما سيوفر الأساس لمتابعة النائب لانشغالات المواطنين على المستوى المحلي، مما سيؤدي الى اعادة ضبط المنظومة القانونية المؤطرة للادارة وللشؤون المحلية.

أما في مجال توزيع سلطة التشريع، أوضح السيد كايس أنه لم يعد لرئيس الجمهورية السلطة المطلقة للتشريع بواسطة الأوامر، بل تم تقييدها في المادة 142 من الدستور حيث ضيقها بشرط الاستعجال من جهة، وشرط كون البرلمان في عطلة أو شغور المجلس الشعبي الوطني، وكذلك الحالة الاستثنائية من جهة أخرى، علما بأن البرلمان ينعقد في دورة واحدة مدتها 10 أشهر على الأقل عملا بالمادة 135 من الدستور. ويعتبر هذا التعديل تدعيما لمبدأ الفصل بين السلطات، حيث أن سلطة رئيس الجمهورية في التشريع بالأوامر أضحت غير مطلقة، بل أصبحت السلطة التشريعية في مجملها بيد البرلمان إلا في الحالات المحدودة التي بقي رئيس الجمهورية يتدخل فيها بواسطة التنظيم المستقل أو بواسطة المعاهدات والاتفاقيات الدولية.

وابرز المتحدث في سياق عرضه أن التعديل مس نظام عمل اللجنة البرلمانية المتساوية الأعضاء تبعا لإعطاء مجلس الأمة اختصاص المبادرة بالتشريع ومنحه حق المناقشة والتعديل للنصوص المصادق عليها المجلس الشعبي الوطني، لقد اصبحت هذه اللجنة تنعقد بصورة اجبارية في مدة أقصاها 15 يوما، حيث تقترح اللجنة نصا يتعلق بالأحكام محل الخلاف في أجل أقصاه 15 يوما، وتبرز الأحكام الجديدة في هذا المجال في حالة استمرار الخلاف بين الغرفتين، في اعطاء المؤسس الفرصة للمجلس الشعبي الوطني في اعتماد صيغة نهائية للنص محل الخلاف حتى لا يعرقل عمل الحكومة وذلك طبقا للمادة 137 من الدستور.

كما أضاف أن التعديلات امتدت الى النظام القانوني لإخطار المجلس الدستوري في مجال الرقابة على دستورية القوانين حيث منح لأعضاء الغرفتين البرلمانيتين الحق في إخطار المجلس الدستوري قصد النظر في النصوص التي صادق عليها البرلمان، وذلك طبقا للمادة 114 من الدستور. وتجدر الاشارة في هذا الصدد ان المادة 187 من الدستور حددت عدد 50 نائبا من المجلس الشعبي الوطني او 30 عضوا من مجلس الأمة لممارسة هذا الحق. بذلك تم توسيع مجال إخطار المجلس الدستوري في موضوع الرقابة على دستورية القوانين.

وبناء على ما تقدم اشار البروفيسور على ان عمق التغيير الذي مس المنظومة القانونية المرتبطة بسير المؤسسات الدستورية، أضحى واضحا، مما سيؤدي الى اعادة النظر في النصوص القانونية المتعلقة بالعلاقات بين البرلمان والحكومة، والأنظمة الداخلية للغرفتين البرلمانييتن وكذا قواعد عمل المجلس الدستوري سواء ما يتعلق بالرقابة السابقة المحركة بواسطة الاخطار، او الرقابة اللاحقة الممارسة بواسطة الدفع بعدم الدستورية، باحالة من المحكمة العليا او مجلس الدولة، عملا بالمادة 188 من الدستور.

مضيفا في ذات السياق على أن التعديل الدستوري الأخير عزز مجال الادارة الاستشارية من خلال انشاء ما لايقل عن سبع مجالس استشارية متخصصة في مختلف المجالات، تتولى مهمة تنوير السلطات السياسية عند تصورها للبرامج المختلفة وقبل اتخاذها للقرارات (المواد من 195 الى 206 من الدستور). علما أن الادارة الاستشارية وسيلة اساسية في توجيه السلطة السياسية عند القيام باعداد البرامج السياسية المتنوعة حتى لا تكون منقطعة عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، مما يدعم الديمقراطية التشاركية ويبعد الشرخ بين مؤسسات الدولة والشعب.

إثراء المنظومة القانونية للحقوق والحريات: تدعيم دولة الحق والقانون

في سياق متصل، أبرز السيد كايس أن التعديل الدستوري لسنة 2016 تاريخيا من زاوية الكم الهائل من الحقوق والحريات التي تمت عملية دسترتها، وأن ترسيم اللغة الامازيغية يعتبر تكريسا لحق جماعي لكل الشعب الجزائري من الشرق الى الغرب ومن الشمال الى الجنوب، اذ يتوج مشوارا طويلا لنفض الغبار عن الثقافة والتراث الأمازيغيين الجزائريين الأصليين، بعد فترات الاستعمار التي حاولت هدمها من الأساس. لقد جاءت المادة 4 من الدستور لوضع هذه الغة في مصاف اللغة العربية التي تعد اللغة الوطنية والرسمية دون ان تكون هنالك اي تناقض بين القاعدتين. فرغم وجوب تكريس وقت طويل وجهود كبيرة لتهيئة هذه اللغة لتقوم بوظيفتها كلغة رسمية، الا أنه سيدرج هذا الثراء اللغوي في المنظومة القانونية الوطنية وذلك بصورة تدريجية لينتقل من نظام الاحادية اللغوية الى نظام الازدواجية اللغوية. وتدعيما لذلك جاءت المادة 45 من الدستور لتكرس الحق في الثقافة مما يقوي الهوية الوطنية والثقافة الجزائرية ويبعد خطر الانصهار في ثقافات وايديولوجيات أجنبية من جراء هجوم العولمة على الشعوب الضعيفة.

ومن باب التجديد ، أوضح ذات المتحدث أن التعديل الدستوري اعتمد حقوق من نوع جديد تنتمي الى الجيل الأخير لحقوق الانسان، كالحق في البيئة المنصوص عليه في المادة 68 من الدستور، حق الأجيال المقبلة في الموارد الطبيعية المنصوص عليه في المادة 19 منه، ثم حقوق المستهلكين المنصوص عليه في المادة 43 منه. ويعتبر حق المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في المادة 36 منه نقلة نوعية لا مثيل لها في العديد من الأنظمة الديمقراطية الغربية. فبعد تعزيز حقوق تمثيل النساء في المجالس المنتخبة المعتمد منذ 2008، انتقل الدستور الجزائري الى قاعدة المناصفة في مجال التشغيل.

ومن جهة اخرى، لم يهمل الدستور الحقوق والحريات الكلاسيكية سواء الفردية منها او الجماعية، المدنية منها او السياسية. كما كرس لأول مرة بصورة واضحة حرية ممارسة العبادة في المادة 42 منه بعد ان اكتفى في السابق بالاشارة الى حرية المعتقد. كما مارس لأول مرة الحرية الأكاديمية وحرية البحث العلمي في المادة 43 منه، وذلك قصد اعطاء نفس جديد للبحث العلمي في مختلف المجالات والابتكار بعيدا عن أية ضغوطات، سواء من جهة الادارة أو من اية جماعة ضاغطة. وباعتبار الاعلام سلطة رابعة في مختلف الأنظمة الديمقراطية، كرس الدستور في المادة 50 حرية الصحافة المكتوبة والسمعية والبصرية وعلى الشبكات الاعلامية بحيث منع توقيع أية عقوبة سالبة للحرية على جنحة الصحافة.

«««

..ويعتبره الدكتور بوزيد لزهاري:

تعديـــــــلا شاملا وجوهريا..

من ديباجـة دستور 2016 ..

... يكفل الدستور الفصل بين السلطات واستقلال العدالة والحماية القانونيّة

من جهته، اعتبر الدكتور بوزيد لزهاري، عضو سابق بمجلس الأمة وأستاذ بجامعة قسنطينة في محاضرته بعنوان الوظيفية التشريعية لمجلس الأمة في ضوء التعديل الدستوري أن التعديل الدستوري لسنة 2016 من أحسن الدساتير حيث أن الجزائر عرفت منذ الاستقلال 3 دساتير ادخلت عليها سبع تعديلات، الأمر الذي يعكس جليا حسب المتحدث أن الجزائر من الدول التي تعدل دستورها عندما تفرض الظروف والحاجة واستجابتا لتطور المجتمع.

وأكد ان ما يسجل على كل التعديلات التي أجريت انها دفعت بالجزائر الى الأمام ولم ترجعها الى الخلف بترك حقوق او المساس بحقوق مؤسسات، بل على عكس ذلك التعديلات الدستورية جرت في سياق الذهاب الى بناء جزائر حلم بها أباء ثورة نوفمبر الذين ارادوها دولة ديمقراطية تحترم الحقوق والحريات دون اي تمييز ديني او عرقي كما نص على ذلك بيان اول نوفمبر.

أما فيما يخص التعديل الأخير للدستور، فقد اعتبره الدكتور لزهاري تعديلا شاملا وجوهريا، لبنائه لمنظومة حقيقية، بل ذهب الى ابعد من ذلك بوضعه للمبادئ العامة الكبرى التي يجب ان يفسر على أساسها الدستور المفصلة في الديباجة.

واعترف في ذات السياق أنه ولأول مرة في تعديل دستوري جزائري يتم النص بصفة صريحة على مبدأ الفصل بين السلطات في الديباجة وفي نص المادة 15 من الدستور. مؤكدا على ان مبدأ الفصل ليس بالمفهوم الجامد بل يحوي في طياته مبدأ التعاون والتوازن مع السلطات الأخرى.

المادة 15 : تقوم الدّولة على مبادئ التّنظيم الدّيمقراطيّ والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعيّة.

المجلس المنتخب هو الاطار الذي يعبّر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السّلطات العموميّة.

تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية.

كما اعتبر الخبير الدستوري أن اعطاء حق اخطار المجلس الدستوري، في مجال الرقابة على دستورية القوانين، لأعضاء البرلمان (50نائبا أو 30 عضوا من مجلس الأمة) ضمانة أساسية لمنع وجود أية نصوص قانونية ذات طابع تشريعي تمس بالحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور، وهو ما نصت عليه المادة 187 من الدستور.

مضيفا، في سياق متصل، ان الدفع بعدم الدستورية بواسطة المحكمة العليا أو مجلس الدولة المنصوص عليه في المادة 188 من الدستور، فسيمكن عند دخوله حيز التطبيق بعد ثلاث سنوات طبقا للمادة 215 منه، في اصطياد النصوص القانونية المخالفة للدستور، كلما أراد القاضي تطبيقها لحل نزاع أصلي وأثار أحد الأطراف قضية مخالفتها للدستور. فرغم صعوبة ممارسة هذه الآليات في الواقع العملي في الوقت الراهن، فان ترسيخ مبادئ وثقافة دولة الحق والقانون لدى أفراد الشعب كمواطنين وكمسؤولين سيؤدي مع مرور الوقت الى تفعيل ذلك.

دسترة قانون الضبط

ودائما في سياق عرض التعديل الدستوري الأخير، اكد البروفيسور كايس أن دسترة فكرة ضبط السوق تعد بمثابة اعتراف بوجود قانون الضبط. فلم تعد الدولة، حسب المتحدث، المتعامل الاجتماعي والاقتصادي الذي يتولى القيام بمختلف الأنشطة، بل تسند مختلف هذه النشاطات الى فاعلين اجتماعيين واقتصاديين عموميين وخواص يحكمهم قانون واحد، دون تمييز كما تنص على ذلك المادة 43 من الدستور.

وتتولى الدولة تحديد الاطار القانوني لممارسة هذه النشاطات وتسند مهمة ضبطها لهيئات متخصصة مستقلة عن السلطة الادارية والسياسية، بحيث تقوم بعضها بوضع القواعد التنظيمية للنشاط الذي تشرف عليه وتسهر على احترامها، نظرا لتمتعها بسلطة قمع كل مخالفة لها، واشهر مثال على ذلك مجلس النقد والقرض لجنة مراقبة عمليات البورصة، مجلس المنافسة...الخ.

فالمادة 43 من الدستور تعتبر على حد تعبير الأستاذ الدكتور كايس منعرجا حاسما في تحول القانون الاقتصادي الجزائري، بحيث تم توسيع المادة 37 السابقة من الدستور التي كانت تنص فقط على مبدأ حرية التجارة والصناعة، فاصبحت تضم حرية التجارة وحرية الاستثمار وتمنع الاحتكار والمنافسة غير النزيهة، بالاضافة الى حماية حقوق المستهلكين تعتبر هذه المبادئ بمثابة النواة الصلبة لقانون الضبط.

الاختصاصات التي اعطيت للبرلمان بغرفتيه ولمجلس الأمة

من المسائل الأساسية التي طرحها تعديل الدستور الأخير، حسب عضو مجلس الأمة السابق، هو مسألة المعارضة التي اصبح لها صلاحيات بشكل صريح على خلاف الحال الذي كانت عليه سابق. غير ان الوضعية الجديدة تتطلب، حسب ذات المتحدث، وضع الآليات التطبيقية لضمان صدور كل النصوص القانونية ذات الطابع التشريعي والتنظيمي لأن الدستور لا يعرض التفاصيل بل يضع المبادئ العامة.

مناديا في هذا الاطار الى ضرورة الاجتهاد لترسيخ دور المعارضة في البرلمان مشيرا الى ان الاجتماع الشهري الذي يمكن ان تقترحه المعارضة ضمن جدول اعمالها يجب ان يتم في اطار المجموعات البرلمانية

اما فيما يخص تفرغ النائب لعملية التشريع وحضوره الجلسات العامة، فتعديل الدستور الجديد اقر بإجبارية الحضور ونص على العقوبات في حالة عدم الحضور الأمر الذي يتطلب حسب خبير القانون الدستوري ان يربط بقانون التنافي كما هو معمول به في الكثير من دول العالم حيث ان بعضها يقتطع من الراتب الشهري للنائب لعدم حضوره دون مبرر كما يبلغ الجهة المنتخبة ويشير الى الغيابات في الجريدة الرسمية ليعلم من يهمه الأمر بذلك على اعتبار مهمة النائب مهمة وطنية مقدسة. مشيرا الى ضرورة تنظيم مسألة الحضور والغيابات بدقة في النظام الداخلي والقانون المنظم للعلاقات بين الغرفتين.

وحول قضية تجريد عضو البرلمان الذي يغير انتمائه السياسي الذي طرحها التعديل الأخير للدستور، فقد اوضح السيد بوزيد لزهاري أن التجريد يمس فئة وحيدة وهو الشخص الذي تم انتخابه على اساس انتماء سياسي ثم عندما حل بالبرلمان قرر الانتقال الى تنظيم سياسي آخر، في هذه الحالة وضح المحاضر أن على رئيس المجلس اخطار المجلس الدستوري الذي يمكن ان يأخذ قرار استخلافه، اما التجريد فلا يمس الشخص الذي تم ابعاده من الحزب، فلهذا الأخير حق الاحتفاظ بعضويته وتبقى المسألة حسب المتحدث في حاجة الى تدقيق داخل مواد القانون العضوي.

>>>

المادة 114: تتمتع المعارضة البرلمانية بحقوق تمكنها من المشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية وفي الحياة السياسية، لا سيما منها :

1 - حرية الرأي والتعبير والاجتماع،
2 -الاستفادة من الاعانات المالية الممنوحة للمنتخبين في البرلمان،
3 -المشاركة الفعلية في الأشغال التشريعية،
4 -المشاركة الفعلية في مراقبة عمل الحكومة،
5 -تمثيل مناسب في أجهزة غرفتي البرلمان،
6 -إخطار المجلس الدستوري، طبقا لأحكام المادة 187(الفقرتان 2 و 3)من الدستور، بخصوص القوانين التي صوت عليها البرلمان،
7 -المشاركة في الدبلوماسية البرلمانية .

تخصص كل غرفة من غرفتي البرلمان جلسة شهرية لمناقشة جدول أعمال تقدمه مجموعة أو مجموعات برلمانية من المعارضة .

يوضّح النظام الداخلي لكل غرفة من غرفتي البرلمان كيفيات تطبيق هذه المادة .

المادة 116 : يتفرغ النائب أو عضو مجلس الأمة كليا لممارسة عهدته .

ينص النظامان الداخليان للمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة على أحكام تتعلق بوجوب المشاركة الفعلية لأعضائهما في أشغال اللجان وفي الجلسات العامة، تحت طائلة العقوبات المطبقة في حالة الغياب .

المادة 117: يجرّد المنتخب في المجلس الشعبي الوطني أو في مجلس الأمة، المنتمي إلى حزب سياسي، الذي يغير طوعا الانتماء الذي انتخب على أساسه، من عهدته الانتخابية بقوة القانون .

يعلن المجلس الدستوري شغور المقعد بعد إخطاره من رئيس الغرفة المعنية ويحدد القانون كيفيات استخلافه .

يحتفظ النائب الذي استقال من حزبه أو أبعد منه بعهدته بصفة نائب غير مُنتم .

المادة 94 : يقدّم الوزير الأول مخطط عمل الحكومة إلى المجلس الشّعبيّ الوطنيّ للموافقة عليه . ويُجري المجلس الشّعبيّ الوطنيّ لهذا الغرض مناقشة عامّة .

ويمكن الوزير الأول أن يكيّف مخطط العمل هذا، على ضوء هذه المناقشة، بالتشاور مع رئيس الجمهورية .

يقدّم الوزير الأول عرضا حول مخطط عمل الحكومة لمجلس الأمّة مثلما وافق عليه المجلس الشعبي الوطني .

يمكن مجلس الأمّة أن يصدر لائحة .

المادة 98 : يجب على الحكومة أن تقدم سنويا إلى المجلس الشّعبيّ الوطنيّ بيانا عن السّياسة العامّة .

تعقُب بيان السّياسة العامّة مناقشة عمل الحكومة .

يمكن أن تُختتم هذه المناقشة بلائحة .

كما يمكن أن يترتّب على هذه المناقشة إيداع مُلتمس رقابة يقوم به المجلس الشّعبيّ الوطنيّ طبقا لأحكام المواد 153 و154 و155 أدناه .

للوزير الأول أن يطلب من المجلس الشّعبيّ الوطنيّ تصويتا بالثّقة . وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثّقة يقدّم الوزير الأول استقالة الحكومة .

في هذه الحالة، يمكن رئيس الجمهوريّة أن يلجأ، قبل قبول الاستقالة، إلى أحكام المادّة 147 أدناه .

يمكن الحكومة أن تقدّم إلى مجلس الأمّة بيانا عن السّياسة العامّة .

في سياق متصل في عرض التعديلات التي مست البرلمان بغرفتيه، أشار عضو مجلس الأمة السابق وخبير القانون الدستوري أن المادة 135 جعلت للبرلمان دورة برلمانية واحدة فقط مدتها عشرة أشهر، بينما كانت دورتين (ربيعية وخريفية) كما اقرت المادة احقيت الوزير الأول في تمديد الدورة ان رأى ضرورة فعل ذلك.

وفي سياق تحليله عرج السيد لزهاري على المادة 98 التي تلزم الحكومة على تقديم بيانها السياسي على المجلس الشعبي الوطني ثم على مجلس الأمة الذي له حق المناقشة واصدار لائحة حولها.

ومن جديد دستور 2016 يضيف الدكتور بوزيد المادة 151 والمادة 152 المتعلقة بتحديد مدة زمنية لا تزيد عن 30 يوما للاجابة عن سؤال عضو البرلمان الكتابي و الشفهي التي تتطلب التدقيق في تطبيقاتها مع ضرورة القيام بدراسة مقارنة لتحديد العدد والمدة.

وحول قضية اخطار ثلاثون عضوا من المعارضة او المولاة للمجلس الدستوري، فهي بحاجة الى توضيح وتدقيق لتحديد من يخطر وماهي الخطوات والوقت والاجراءات.. كذا الأمر لقضية التقرير السنوي الذي على مجلس حقوق الانسان ومجلس المحاسبة رفعهما واللذان يحتاجان لتدقيق الجهة التي يجب ان يوجها اليها.

وفي ختام عرضه، تطرق الدكتور بوزيد لزهاري الى الصلاحيات الجديدة التي خولها تعديل دستور 2016 لمجلس الأمة والمتمثلة في صلاحية المبادرة بالقوانين باقتراح من عشرين عضوا، غير أن المواضيع تحتاج الى تفصيل وتدقيق. الى جانب وجوب الأغلبية الحاضرة للتصويت وهي المسألة التي ربطها المحاضر مع قضية الغياب ووجوب الحضور.

المادة 135 : يجتمع البرلمان في دورة عادية واحدة كلّ سنة، مدتها عشرة (10) أشهر على الأقلّ، وتبتدئ في اليوم الثاني من أيام العمل في شهر سبتمبر .

يمكن الوزير الأول طلب تمديد الدورة العادية لأيام معدودة لغرض الانتهاء من دراسة نقطة في جدول الأعمال .

يمكن أن يجتمع البرلمان في دورة غير عاديّة بمبادرة من رئيس الجمهوريّة .

ويمكن كذلك أن يجتمع باستدعاء من رئيس الجمهوريّة بطلب من الوزير الأول، أو بطلب من ثلثي (2/3)أعضاء المجلس الشّعبيّ الوطنيّ .

تُختَتَم الدّورة غير العاديّة بمجرّد ما يستنفد البرلمان جدول الأعمال الّذي استدعي من أجله .

تُختَتَم الدّورة غير العاديّة بمجرّد ما يستنفد البرلمان جدول الأعمال الّذي استدعي من أجله .

المادة 136 : لكلّ من الوزير الأول والنّوّاب وأعضاء مجلس الأمة حقّ المبادرة بالقوانين .

تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدّمها عشرون (20) نائبا أو عشرون (20)عضوا في مجلس الأمة في المسائل المنصوص عليها في المادة 137 أدناه .

تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد رأي مجلس الدّولة، ثمّ يودعها الوزير الأول، حسب الحالة، مكتب المجلس الشّعبيّ الوطنيّ أو مكتب مجلس الأمة .

المادة 137 : تودع مشاريع القوانين المتعلقة بالتنظيم المحلي وتهيئة الإقليم والتقسيم الإقليمي مكتب مجلس الأمة .

وباستثناء الحالات المبيّنة في الفقرة أعلاه، تودع كل مشاريع القوانين الأخرى مكتب المجلس الشعبي الوطني .

رئيس المجلس الشعبي الوطني يؤكد على أهمية البعد الثقافي ووزير الثقافة يثمن دسترة الثقافة..

احتضن المجلس الشعبي الوطني، يوم الاثنين 11 أفريل 2016 يوما برلمانيا خصص لمنطلقات وأبعاد إدراج حق المواطن في الثقافة والحماية والمحافظة على التراث في الدستور الذي صادق عليه المجلس الشعبي الوطني في شهر فيفري المنصرم.

وقد بادر إلى تنظيم هذا اليوم لجنة الثقافة والاتصال والسياحة بالمجلس الشعبي الوطني، وذلك بحضور رئيس المجلس العربي ولد خليفة ووزير الثقافة عز الدين ميهوبي ووزير تهيئة الإقليم والسياحة والصناعة التقليدية عمار غول ونواب وإطارات وجامعيين وكذا عدد كبير من الفنانين.

واعتبر ولد خليفة، لدى افتتاح اليوم، أن المواد الجديدة المتعلقة بالثقافة والتراث التي جاء بها الدستور الجديد على درجة كبيرة من الأهمية لكونها تؤكد لأول مرة على البعد الثقافي للأمة الجزائرية، مؤكدا على أن الثقافة قطاع استراتيجي في ظرف العولمة، مشيرا إلى أن تطويرها يطرح عديد التحديات منها تثمين المنتوج الثقافي وحمايته، من خلال إشراك القطاعين الخاص والعام في تمويله، داعيا إلى تخليصه من بقايا البيروقراطية.

في ذات السياق، أكد وزير الثقافة على إرادة وزارته في المضي قدما نحو ثقافة قادرة على الإنتاج الثروة عوض ثقافة تقوم على استهلاك ميزانيات تخصصها الدولة للقطاع.

كما دعا الوزير عز الدين ميهوبي الى تطوير الصناعات الثقافية من خلال تشجيع الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي في ظل احترام دفاتر الشروط التي حددها القانون الساري، وأضاف الوزير أنه يجب علينا تقديم تحفيزات جبائية وجمركية من أجل تطوير الاستثمار في الثقافة، مؤكدا على ضرورة تخفيف القوانين المسيرة للقطاع.

وعلاوة على هذه التدخلات، فقد تميز اليوم البرلماني بتقديم مداخلتين حول دور الثقافة في تعزيز الهوية الوطنية وحول الثقافة كمصدر للثروة، كما تدخل فنانون وجامعيون بهذه المناسبة لإثارة انشغالات وتساؤلات حول النقاط التي تطرق إليها المسؤولون لاسيما مسألة الاستثمار في قطاع الثقافة.

وقد أثار الموضوع الأخير تساؤلات عديد المتدخلين حول الإجراءات الملموسة التي يجب اتخاذها من أجل تشجيع الاستثمار والتي لم تحظ بتوضيح كاف خلال هذا اليوم.

في اليوم البرلماني حول الرياضة والعنف

مكافحة الآفة مرتبط بتطبيق القوانين

ألح المشاركون في اليوم البرلماني حول الرياضة والعنف، المنظم يوم الاثنين 11 أفريل 2016 بالمجلس الشعبي الوطني، على التطبيق الصارم للنصوص القانونية المتعلقة بمكافحة هذه الآفة، التي أخذت نصيبا وافرا من الدراسة والتحليل لكنها لم تفعل لحد الآن.

وافتتح هذا اللقاء رئيس المجلس الشعبي الوطني العربي ولد خليفة، بحضور لاعبين ومدربين سابقين في كرة القدم ورؤساء اندية وإطارات من سلكي الامن والدرك الوطنيين. كما تم بالمناسبة تكريم ابطال رياضيين سابقين.

وقال الإطار السابق بوزارة الشباب والرياضة، جعفر يفصح في تدخل له حول الرياضة والعنف، نحو مقاربة تربوية لمكافحته، ان الخبراء الرياضيين ناقشوا بإسهاب هذه المسألة وأصدرت بشأنها عشرات النصوص التنفيذية، لكنها بقيت حبرا على ورق.

وأضاف أن هذه النصوص القانونية طبقت منها فقط نسبة سبع وثلاثين بالمائة، كما أن التوصيات التي خرجت بها العديد من الملتقيات بقيت هي الاخرى بدون تفعيل، داعيا الى التطبيق الصارم لها حتى يقلل من العنف في الملاعب.

وأفاد من جهته الصحفي الرياضي والعضو البرلماني السابق، مراد بوطاجين، ان المشكل الرئيسي في عدم تطبيق هذه القوانين التي تتبناها وتفعلها في الميدان وزارة الشباب و الرياضة، يكمن في انعدام المتابعة الميدانية من طرف نواب البرلمان الذين يخول لهم القانون لإنشاء لجنة تحقيق لمعرفة أسباب عدم تجسيدها على أرض الواقع.

وأكد هو الآخر ان سبعون بالمائة من القوانين الصادرة سابقا حول مكافحة العنف في الملاعب لم تطبق وجاءت نصوص أخرى وعرفت نفس المصير، داعيا المشاركين الى معالجة هذه المعضلة انطلاقا من قبة البرلمان.

وحسب العضو البرلماني بوداود اليامين، فان ظاهرة العنف معقدة وموجودة عند جميع المجتمعات لكن في الجزائر هناك تعدد في مظاهر العنف فالجماهير تحتفل بالفوز بطريقة غير حضارية، مما يستدعي حسبه تظافر الجميع للحد منه وتطويقه خاصة من طرف الإعلاميين والقائمين على التربية والتعليم لأنه باستطاعتهم تغيير السلوك العدواني الى تنمية ثقافة الروح الرياضية.

كما قدم العميد الاول في سلك الامن الوطني، عبد المجيد سعدي مقاربة الأمن الوطني في تسيير مقابلات كرة القدم. وكشفت مداخلته ان سنة 2014-2015 سجلت نسبة اعتداءات على أعوان الشرطة أكثر منها على المناصرين.

واجمع المتدخلون على ضرورة تكوين منشطي الأحياء لتأطير المناصرين وتنصيب كاميرات مراقبة وإصدار بطاقة وطنية للمشاغبين داخل الملاعب وكذا الاهتمام بالشباب والاقتراب منهم أكثر والإصغاء الى مشاكلهم لأن هناك مسببات تدفعهم الى التعبير عن سخطهم على التهميش الذين يعانون منه بطريقة سلبية ولا يجدون الا كرة القدم للتنفيس.

الوزيرة بن غبريت تدعــو إلى تضافر الجهود لمحاربة الرداءة في قطاع التربية

دعت وزيرة التربية الوطنية، السيدة نورية بن غبريت، الأحد 17 أبريل 2016، خلال المنتدى البرلماني حول البرامج والمناهج التربوية في ضوء الإصلاحات، الذي نظمته لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية بالمجلس الشعبي الوطني برئاسة السيد مصطفى كحيليش رئيس اللجنة، بالتنسيق مع وزارة التربية، إلى ضرورة محاربة الرداءة في قطاع التربية، سواء على مستوى التسيير أو على مستوى الممارسة في الأقسام، مشيرة الى أن الوضعية معقدة وتتطلب تضافر جهود الجميع.

وأوضحت السيدة بن غبريت ، أنه من الضروري المرور بشكل إستعجالي الى النوعية في ميدان التربية، لمواجهة الرداءة ليس فقط على مستوى التسيير ولكن كذلك على مستوى الممارسة في القسم. واعتبرت وزيرة التربية أن الطريق طويل والمسألة معقدة، مشيرة الى أن شروط النجاح تكمن في تضافر جهود الجميع.

وأفادت الوزيرة، في نفس السياق، أن الإمكانيات البشرية والمادية متوفرة لرفع هذا التحدي، لكن ذلك يتطلب الإتفاق على حد أدنى من الإحترام لبناء مدرسة جزائرية بامتياز.

وأوضحت السيدة بن غبريت أن إعادة المناهج التربوية ضرورة فرضت نفسها لأسباب تتعلق أساسا بالتكيف مع السياق الجديد ومع أحكام قوانين الجمهورية والتوجهات البيداغوجية.

وذكرت السيدة بن غبريت بالجهود التي بذلتها اللجنة الوطنية للمناهج والمجموعات المتخصصة للمواد والتي قامت بإعداد في ظرف خمس سنوات من 2003 الى غاية 2007 مائتين وست برنامج دراسي ومائتين وست وثيقة تربوية.

من جهة اخرى، عرجت الوزيرة على الرهانات المفروضة على القطاع، لا سيما ما تعلق باحترام القانون وتثمين العمل والجهد، مؤكدة أن ذلك يجب أن يتجسد في سلوكيات تكون مكسبا للمدرسة الجزائرية.

واعتبرت ان تحسين ظروف عمل الأساتذة والموظفين رهان آخر مفروض على الوزارة إلى جانب تحسين ظروف تمدرس التلاميذ، مؤكدة أن الأمر لا يخص وزارة التربية فقط، بل يشمل كل القطاعات المعنية وكذا الشركاء الإجتماعيين.

من جهته، اكد الدكتور عبد العزيز براح، استاذ العلوم الفيزيائية بالمدرسة العليا للأساتذة في مداخلة ألقاها بالمناسبة، عدم تغير فحوى البرامج ولاحجم الساعي، اذ أن التغيير المندرج في اطار تكييف الاصلاحات والقانون التوجيهي للتربية، لم يشمل كل المواد كما راعى ابراز البعد الجزائري في كل المناهج.

وفي سياق حديثه عن ثقل المناهج والحجم الساعي ذكر بأن الجزائر تدرس ثمان وعشرون أسبوعا مقابل أكثر من ست وثلاثين اسبوعا في دول أخرى بينها دول الشقيقة بحجم ساعي في حدود ست مائة ساعة سنويا مثلا في السنتين الأولى والثانية ابتدائي، مقابل أكثر من مائة ساعة بالمكسيك على سبيل المثال.

مؤكدا أن الأمر الايجابي الذي يحسب للجزائر أن حصص اللغة العربية لا تقل عن خمس عشرة تضاف اليها حصتين في التربية الاسلامية وأخرى في التربية المدنية بمعدل احدى عشرة ساعة. مشيرا في ذات الأمر ان اللجنة الوطنية للمناهج التربوية ادركت ضرورة اعداد وثيقة توجيهية لتأطير عملية اعداد مناهج جديدة.

للاشارة اختتم هذا اليوم البرلماني الذي عرف مشاركة عدد من الخبراء والأكاديميين المختصين في مجال التربية والتعليم، ببلورة توصيات حول المناهج والطرائق التعليمية وضرورة ترقيتها للثوابت الوطنية المنصوص عليها في الدستور تحقيقا للأهداف المسطرة لهذا اليوم والمتمثلة في تسليط الضوء على المناهج والنظريات التربوية الجديدة وبحث مدى ارتباط المناهج والطرائق التربوية في الجزائر بالواقع المعاش ورصد أثرها بعد التطبيق في الواقع الميداني.

أبناء موظفي مجلس الأمة في زيارة لمقر المجلس

قامت لجنة الخدمات الاجتماعية لمستخدمي مجلس الأمة خلال العطلة الربيعية بتنظيم خرجات ترفيهية أيام 22، 23 و28 مارس 2016 لصالح أبناء موظفي مجلس الأمة.

وقد قاموا خلال هذه الخرجات بزيارة لمقر المجلس ، أين تعرفوا على مجلس الأمة، كمؤسسة تشريعية ومعلم فنيّ؛ ووقفوا على صلاحياته وكيفية عمله وكذا أجهزته وهياكله، حيث تلقوا المعلوماتً والشروحات اللازمة من قبل إطارات المجلس.

الأمين العام لمجلس الأمة

قامت عدة جمعيات ومدارس وطلبة بزيارة لمقر مجلس الأمة، اطلعوا خلالها على مهامه وصلاحياته وكيفية عمله ومختلف أجهزته وهياكله.

فوج من تلاميذ متوسطة نصرات حشاني بتبسبست، تقرت، ولاية ورقلة
يوم الثلاثاء
22 مارس 2016

شباب جمعية اتحاد الشاب السياحية لبلدية عين بوسيف - ولاية المديـــــة
يوم الثـــلاثاء
05 أفريل 2016

تلاميذ الثانوية الخاصة «بايـــــــة»
يوم الخميس
14 أفريل 2016

تلاميذ المجمع المدرسي الخاص «المصير»
يوم الثلاثاء 19 أفريل
2016

فوج من طلبة كلية الحقوق والعلوم السياسية بخميس مليانة ولاية عين الدفلى
يوم الخميس
28 افريل 2016

الدانمارك

البرلمان الدنماركى يوافق على إرسال 400 جندى لقتال داعش بسوريا والعراق

وافق البرلمان الدنماركى، بأغلبية ساحقة، على إرسال 400 جندى وثمانى طائرات حربية للمشاركة فى العمليات العسكرية ضد تنظيم (داعش) فى سوريا والعراق.

وقال رئيس الوزراء لارس لوكى راسموسن – فى بيان أوردته قناة (العربية) الإخبارية يوم الأربعاء 20 أفريل 2016 – إن «تنظيم داعش الإرهابى والهمجى والعديم الرحمة يجب أن يواجه ردا قويا من الدول الأجنبية».

وبموجب مقترح القانون الذى أقره البرلمان، سترسل الحكومة الدنماركية اعتبارا من منتصف العام الحالى 400 عسكري، بينهم 60 عنصرا من القوات الخاصة، وسبع مقاتلات (أف16–) وطائرة نقل من طراز (سي130– جي).

ولم تتدخل الدنمارك (العضو فى التحالف الدولى ضد التنظيم) – حتى الآن – سوى فى العراق، حيث أرسلت سبع مقاتلات من طراز (أف16–) حتى خريف 2015، و يتمركز نحو 120 جنديا وفنيا دنماركيا فى قاعدة عين الأسد الجوية فى العراق، حيث يدربون جنودا عراقيين وأفراد قوات الأمن الكردية.

القاهرة

البرلمان العربي يؤيد ترشيح مروان البرغوثي لنوبل

أعلن رئيس البرلمان العربي أحمد الجروان تأييده ترشيح النائب الفلسطيني مروان البرغوثي المعتقل في السجون الإسرائيلية، لجائزة نوبل للسلام.

وشدد الجروان في كلمة في افتتاح الجلسة الرابعة للبرلمان التي عُقدت يوم الأحد 17 أفريل 2016، بمقر الجامعة العربية بالقاهرة بحضور فدوى زوجة البرغوثي، على «عدم شرعية كافة الإجراءات والاعتقالات الإسرائيلية والاعتقالات الإدارية لقوات الاحتلال الصهيوني».

ووجه رئيس البرلمان العربي التحية «لصمود المعتقلين الفلسطينيين، وتحديهم سياسة الاعتقال والحبس التعسفي وصمودهم أمام قوانين الاحتلال الصهيوني الظالمة».

وأعلن الجروان، انضمام البرلمان العربي للحملة الدولية من أجل إطلاق سراح كافة المعتقلين الفلسطينيين، وخاصة النواب منهم، وفي مقدمتهم البرغوثي الذي مضى على اعتقاله في السجون الإسرائيلية 15 عاما.

كما دعا برلمانات العالم إلى الضغط لنصرة الحق والاعتراف بالدولة الفلسطينية ومقاطعة السلع والبضائع الإسرائيلية لا سيما المنتجة في المستوطنات.

واعتقل البرغوثي، الذي هو عضو أيضا في اللجنة المركزية لحركة فتح، من قبل الجيش الإسرائيلي، في 15 أفريل 2002، وصدرت عليه أحكام بالسجن المؤبد خمس مرات وبالسجن 40 عاما أخرى.

وفي رام الله بالضفة الغربية، وصف رئيس نادي الأسير قدورة فارس ترشيح البرغوثي لنوبل بأنه دليل على إيمان المجتمع الدولي بحق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال.

وأضاف في بيان صحفي أن ما يميز هذا العام عن غيره، هو أن أكاذيب الاحتلال بشأن الأسرى الفلسطينيين قد سقطت. دعا فارس مؤسسات المجتمع الدولي وفي مقدمتها الأمم المتحدة، والاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمان الأوروبي، إلى إعادة النظر في الجهود والمواقف الخجولة التي بذلتها في سبيل إطلاق سراح النائب البرغوثي وزملائه النواب المعتقلين في سجون الاحتلال.

اسبانيا

أحزاب البرلمان الإسباني تعلن دعمها للشعب الصحراوي

وقّع 228 نائب في البرلمان الإسباني يمثلون جميع الفرق النيابية، باستثناء فريق الحزب الشعبي، على "إعلان دعم الشعب الصحراوي"، طالبين من حكومة تصريف الأعمال التي مازال يترأسها الحزب الشعبي في شخص ماريانو راخوي، أن تؤدي دورا فعالا في مجلس الأمن من أجل إيجاد حل لنزاع الصحراء الغربية.

جاء في البيان الموقع والموجه إلى الحكومة، تأكيد على أن الحل للنزاع القائم لا يجب أن يخرج عن سياق تمكين الشعب الصحراوي من حقه في تقرير مصيره، مع الإشارة إلى أنها المرة الأولى التي تتفق فيها كل الأحزاب البرلمانية الاسبانية وتجتمع على هدف واحد. ويشكل تحرك الهيئة التشريعية الاسبانية عامل ضغط على الحكومة الاسبانية، التي يترأسها ماريانو راخوي، زعيم حزب الشعب، الذي أبدى تقاربا مع الرباط في مناسبات عديدة، ما أسفر عن عدم توقيع نواب الحزب على العريضة، فقد امتنع نواب حزب الشعب، وعددهم 62 نائبا، على مسعى نال لأول مرة دعم أغلبية النواب المطلقة، ما يضع الحكومة الاسبانية في وضع حرج، رغم عدم إمكانية فرض خيار سياسي محدد عليها.

وتبقى اسبانيا المستعمر القديم لإقليم الصحراء الغربية، من يتحمّل المسؤولية الكبرى فيما آلت إليه الأوضاع في المنطقة، بعد أن تخلت مدريد مرارا عن التزاماتها التاريخية، بداية من تملصها عن وعود بتنظيم استفتاء تقرير المصير للشعب الصحراوي منذ 1974، أمام الهيئات الدولية، ثم توقيعها على اتفاقية مدريد الثلاثية مع المغرب وموريتانيا التي أفضت إلى تقسيم الإقليم الصحراوي.

وواصلت مدريد سياسات أرقب إلى الانحياز من التوازن تجاه القضية الصحراوية، سواء مع حكومتي خوزي ماريا أزنار عن حزب الشعب ما بين 1996 و2004، ولويس زاباتيرو زعيم الحزب الاشتراكي ما بين 2004 و2011، أو الحكومة الحالية التي يتزعمها حزب الشعب، حيث لم تقدم حكومات الائتلاف الاسباني أي سياسة واضحة بشأن الصحراء الغربية، بل عمدت إلى التغاضي عن التجاوزات التي قامت بها السلطات المغربية وانتهاكاتها، ووثقت علاقاتها السياسية والاقتصادية مع المغرب، رغم تنامي معارضة سياسية داخل أروقة البرلمان الاسباني بالخصوص بشأن توجهات حكومات مدريد.

إيران

حلفاء الرئيس الايراني حسن روحاني يفوزون في الانتخابات التشريعية

حقق تحالف الإصلاحيين والمعتدلين الداعم للرئيس الإيراني حسن روحاني فوزا كبيرا في الدورة الثانية من الانتخابات التشريعية التي جرت الجمعة في مواجهة المحافظين، وفق نتائج رسمية نشرتها وزارة الداخلية السبت.

وتم التنافس على 68 مقعدا، فاز الإصلاحيون والمعتدلون المتمثلون بلائحة «الأمل» بـ38 منها، مقابل 18 للمحافظين و12 للمستقلين. وبذلك، بات هؤلاء الكتلة الأكبر في البرلمان الذي يضم 290 مقعدا، ولكن من دون إحراز الغالبية.

ويذكر أن 221 نائبا انتخبوا في الدورة الأولى بينهم 103 محافظين و95 إصلاحيا ومعتدلا، إلى جانب 14 مستقلا لم تحدد توجهاتهم السياسية بشكل واضح.

وقد انتخبت ثلاث نساء في هذه الدورة الثانية و13 في الدورة الأولى. وسيضم مجلس الشورى الجديد بذلك 16 امرأة تنتمي 15 منهن إلى التيار الإصلاحي، مقابل تسع نساء محافظات في المجلس السابق الذي كان يهيمن عليه المحافظون ويشغلون 200 مقعد فيه.

العراق

متظاهرون يقتحمون البرلمان احتجاجا على رفض نوابه تشكيل حكومة جديدة

آلاف من المتظاهرين العراقيين اقتحموا، يوم 30 أفريل 2016، مبنى البرلمان الواقع في المنطقة الخضراء الشديدة التحصين ببغداد.

المتظاهرون الغاضبون اقتحموا البرلمان احتجاجا على رفض نوابه لعرض رئيس الوزراء حيدر العبادي بتشكيل حكومة جديدة من التكنوقراط.

المظاهرات إنطلقت وسط غياب أمن تام حيث بقيت قوات الامن في مواقعها ولم تحاول منع المتظاهرين من دخول المبنى. وانقسم المتظاهرون بين مخربين لأقسام مختلفة بمبنى البرلمان وبين مؤيدين لمسيرات سلمية.

يقول متظاهر معبرا عن سبب مشاركته في المظاهرة :"أتيت للضغط على البرلمان المتلاعب، أريد الاستماع إلى قرار واضح من جهته".

المظاهرات إنطلقت بعد دقائق معدودة من لقاء الزعيم الشيعي "مقتدى الصدر" بأنصاره في مؤتمر صحفي للتنديد بالمأزق السياسي الذي تشهده البلاد.

المتظاهرون وضعوا سياجا شائكا على الطريق المؤدي الى احد مخارج المنطقة الخضراء لمنع بعض النواب من الخروج.

اللواء مصطفى شلوفي في ذمة الله

انتقل إلى رحمة الله، يوم الاثنين 16 ماي 2016، بمستشفى محمد الصغير نقاش بالجزائر العاصمة، عضو مجلس الأمة اللواء المتقاعد مصطفى شلوفي إثر مرض عضال عن عمر ناهز 86 سنة. وقد عين اللواء المتقاعد مصطفى شلوفي من قبل الرئيس بوتفليقة في الثلث الرئاسي بمجلس الأمة. كما تقلد المجاهد مصطفى شلوفي عدة مناصب مسؤولية بالجيش الوطني الشعبي بعد الاستقلال (قائد الدرك الوطني ومنصب أمين عام لوزارة الدفاع الوطني). الفقيد حائز على شهادة مهندس دولة في الفلاحة وشهادة من مدرسة عسكرية فرنسية.

وعلى إثر هذا المصاب الأليم، بعث السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، برسالة تعزية إلى عائلة الفقيد هذا نصها:

إلى عائلة المجاهد المرحوم
اللواء مصطفى شلوفي رحمه الله

يرحل عنا في هذا اليوم الحزين الأليم اللواء والزميل مصطفى شلوفي، ويؤلمني بالغ الألم أن يغادرنا إلى الدار الموعودة.. وأن نفتقده وهو الذي أفضى على عائلتكم الكريمة من روحه وعطائه رعاية الزوج والأب، وغمرها بتعهد المربي الحريص على النشأة القويمة والبذرة الصالحة.. فطوبى له هذا الصنيع المعطر لمثواه بخير الأجر والثواب.
آلمني هذا المصاب الجلل.. إذ فقدنا الأخ مصطفى، وفي لحظة الوداع الكئيبة هذه، لا أملك إلا استدرار الرحمات على روحه الزكية، والوقوف معكم بخشوع في محراب الدعاء والتضرع إليه جل وعلا أن يجعل من رصيده الحافل، مجاهدا وضابطا ساميا في مؤسسة الجيش الوطني الشعبي وخادما بإخلاص وتفاني لوطنه.. أن يجعل من كل ذلك شفيعا له.. وزادا من صالح أعماله التي يلقى بها وجه الله..
وإنني ونحن نتقبل هذا المصاب في وفاة فقيدنا بالرضى والصبر على الابتلاء، أتوجه إلى كافة أعضاء أسرتكم الكريمة وإلى الأصدقاء والأقارب ورفقاء دربه من المجاهدين وأولئك الذين عرفوه وعملوا معه في مؤسسة الجيش الوطني الشعبي بصادق مشاعر التعاطف والمواساة.. وخالص التعازي داعيا الله سبحانه وتعالى العون على تجاوز هذه المحنة بجميل الصبر والثبات ومتضرعا إليه أن يتغمد الفقيد برحمته الواسعة في جنة الخلد. إنه سميع مجيب.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»

استضاف مجلس الأمة معالي وزير الخارجية الأسبق السيد الأخضر الإبراهيمي في إطار برنامج النشاط الفكري والثقافي، حيث قدم محاضرة هامة بعنوان"
الثورات العربية .. حقيقة .. سراب .. أم مؤامرة !؟
حضرها إلى جانب رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، شخصيات من عالم السياسة والثقافة والفكر ونواب من غرفتي البرلمان

بسم الله الرحمن الرحيم
قال الله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون "
سورة البقرة الآية (183)

تهنئة

بمناسبة حلول شهر رمضان المعظم، يتقدم رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، باسمه ونيابة عن مكتب وأعضاء مجلس الأمة، بأخلص التهاني وأصدق التمنيات إلى الشعب الجزائري، داعيا المولى عزوجل أن يمن علينا جميعا بخواتم الأجر والثواب المضاعف في رحاب هذا الشهر الفضيل.

تقبل الله الصيام والقيام

عبد القادر بن صالح